الأمم المتحدة

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والأربعون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة ٧٢
المعقودة يوم الخميس
٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد إنسانالي (غيانا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

تأبين رئيس جمهورية كوت ديفوار، الراحل السيد فيليكس هفويت بويني

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
قبل أن نتناول جدول أعمال هذا الصباح، ستقوم الجمعية أولا بتأبين رئيس جمهورية كوت ديفوار الراحل، فخامة السيد فيليكس هفويت بويني.

إن الرئيس هفويت بويني، كمؤمن بالسلام، وبأخوة بني البشر وبفضائل الحوار، كان وسيبقى مثالا يحتذى ومصدر إلهام لافريقيا فحسب وإنما لأسرة الأمم بأكملها. وبالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أنقل تعازينا الصادقة لجمهورية كوت ديفوار حكومة وشعبا ولأسرة الرئيس الراحل المنكوبة.

أدعو الممثلين الى الوقوف مع التزام الصمت لمدة دقيقة حدادا على رئيس جمهورية كوت ديفوار الراحل.

وقف أعضاء الجمعية العامة ملتزمين الصمت لمدة دقيقة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة الآن لممثل أنغولا، الذي سيتكلم نيابة عن مجموعة الدول الافريقية.

السيد فان دونيم "مبيندا" (أنغولا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
افريقيا، من المغرب الى رأس الرجاء الصالح، ومن المحيط الأطلسي الى المحيط الهندي، تندب اليوم الخسارة التي لا تعوض التي ألمت بالقارة وبالعالم أجمع برحيل رئيس جمهورية كوت ديفوار فيليكس هفويت بويني الى الراحة الأبدية.

إن هذا السياسي اللامع، والمناصر الوفي لكفاح الاستقلال في القارة الافريقية، لم يكن غريبا عنا.

إن الرئيس هفويت بويني، حكيم افريقيا وأبو جميع الأفارقة، ألزم نفسه منذ البداية بالكفاح في سبيل تحرير الشعوب الافريقية. لقد حظي دوما باحترام وإعجاب كبيرين فيما بين زملائه الأفارقة والكثير من الناس في العالم.

الإسهام الذي قدمه الرئيس فيليكس هفويت بويني لعملية السلم في أنغولا يستاهل، من جانب كل رجل وامرأة وطفل في أنغولا، إشادة عظيمة بهذا الزعيم الافريقي، إشادة بأبعاد شخصيته البارزة.

لقد كان الرئيس فيليكس هفويت بويني طوال ما يقرب من ٣٠ عاما قوة الدفع الكامنة وراء عمليات الاستقرار السياسي والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، والعدالة الاجتماعية التي تحققت والتي تستخدم كمثال للأجيال المقبلة في كوت ديفوار وفي جميع أنحاء العالم.

في هذا الوقت الذي يخيم فيه الأسى والحزن على أشقائنا في كوت ديفوار، اسمحوا لنا، نيابة عن

هذا المحضر قابل للتصويب .
ترسل التصويبات موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر هذا المحضر** إلى Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178، مع مراعاة إدخالها على نسخة من المحضر.
وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

Distr. GENERAL

A/48/PV.72
03 March 1994

ARABIC

93-87331(A)

المجموعة الافريقية في الأمم المتحدة، أن نعرب لأسرة الفقيد ولكوت ديفوار حكومة وشعبا عن خالص تعازينا.

لترقد روحه في سلام.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان، الذي سيتكلم نيابة عن مجموعة الدول الآسيوية.

السيد مارو ياما (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أود نيابة عن المجموعة الآسيوية أن أتقدم الى حكومة وشعب جمهورية كوت ديفوار بخالص تعازينا لوفاة رئيسهما، فخامة السيد فيليكس هفويت بويني.

إننا نشعر ببالغ الحزن على وفاة هذا الزعيم الافريقي العظيم في القرن العشرين. إن رئاسة السيد هفويت بويني لجمهورية كوت ديفوار لفترة ٣٣ عاما تصادفت مع تاريخ أمته كدولة مستقلة وكذلك استقلال العديد من الدول الافريقية. ونحن إذ نتصفح فترة رئاسته فإننا نستلهم قيادته المتسمة بوضوح الرؤيا في وجه التحديات الجسيمة أثناء قيادته لبلده في حقبة التنمية بعد الاستعمار. إن تفانيه من أجل رفاه شعبه ونمو بلده واستقراره أسهم في الاستقرار السياسي والاقتصادي للدول المستقلة حديثا في القارة الافريقية. وإن الإحساس بالتوازن بين القومية والأممية الذي أضفاه على منصبه ينبغي أن يكون مرشدا لبقية العالم ونحن نعمل معا من أجل تعزيز السلم والأمن الدوليين. ولعل أفضل سبيل لإحياء ذكرى هذا القائد العظيم هي أن نحاول مضاهاته في بصيرته بالنزعة الدولية. وإنني لعلى ثقة من أن تركته سوف تتجلى في المنجزات المقبلة لأمته وفي التقدم الذي سنحرزه في سبيل بناء عالم أكثر تسامحا ورخاء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الذي سيتكلم نيابة عن مجموعة دول أوروبا الشرقية.

السيد ماليسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
بالنيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة دول أوروبا الشرقية، أود أن أشيد بذكرى الرئيس الراحل فيليكس هفويت - بوانيه، رئيس كوت ديفوار، الذي ظل في الحكم أطول مدة بين رؤساء الدول في القارة الافريقية وفي العالم، والذي توفى لأسباب طبيعية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

هل لي أن أطلب إلى وفد كوت ديفوار أن ينقل إلى أسرة الفقيد وإلى حكومة وشعب كوت ديفوار خالص تعازينا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة الآن لممثل إكوادور، الذي سيتكلم نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

السيد بونس (إكوادور) (ترجمة شفوية عن الأسبانية):
لقد أغنت الهجرات الافريقية أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وتركت بصمات لا تمحى على ثقافتنا. فالإيقاعات الافريقية تدخل في صميم موسيقانا، ومثلما نتشاطر الفرح، يجب علينا اليوم أن نتشاطر الأحزان. ووفاة الرئيس فيليكس هفويت - بوانيه رئيس كوت ديفوار، توشح افريقيا بالسواد.

إن افريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، باعتبارها أجزاء من العالم النامي، تواجه نفس المشكلات، وتتفق على ضرورة إجراء تغيير في النظام الاقتصادي الدولي السائد غير المنصف. ولقد اضطلع الرئيس هفويت - بوانيه بدور رائع في كفاح شعوبنا من أجل إعمال أسعار عادلة ومجزية ومستقرة لموادنا الخام. علاوة على أن مشاركته النشطة في الجهود الرامية إلى حسم الأزمات الكبيرة التي عصفت بتلك القارة العزيزة على قلوبنا - على غرار الأزمات في ليبريا وأنغولا وجنوب افريقيا - جعلته قائدا ذائع الصيت. والآن وقد رحل عنا، فإننا نشيد بذكراه.

ونطلب إلى وفد كوت ديفوار أن ينقل إلى عائلة الرئيس الراحل وحكومته وشعبه خالص التعازي ومشاعر التضامن من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة الآن للممثل الدائم للبرتغال، الذي سيتكلم باسم مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

السيد كاتارينو (البرتغال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
يشرفني أن أتكلم نيابة عن دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

ببالغ الحزن أود أن أشيد بذكرى الرئيس فيليكس هفويت - بوانيه، رئيس جمهورية كوت ديفوار، الذي وافته المنية في ٧ كانون الأول/ديسمبر.

لقد حظي الرئيس هفويت - بوانيه باحترام واسع النطاق في أوساط المجتمع الدولي، وكان يتمتع باحترام فائق وسلطة معنوية في بلاده وفي الخارج. وكان رجلا يتمتع بنفوذ لا ينازع، وبأقدمية سياسية مرموقة جعلته رجل دولة افريقي له سحره ومهابته.

وفي هذا المحفل، سأقتصر على التذكير بالدور الهام الذي اضطلع به الرئيس هفويت - بوانيه والنهج الطبيعي والبناء الذي انتهجه إزاء المشاكل القائمة في يالقارة الافريقية، واهتمامه العميق، في الآونة الأخيرة، بعملية السلم في أنغولا ومشاركته فيها.

أود أن أختتم كلمتي بالإعراب عن التعازي القلبية الخالصة ومشاعر التعاطف من مجموعتي لحكومة وشعب جمهورية كوت ديفوار ولأسرة الفقيد الراحل الرئيس هفويت - بوانيه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة الآن لممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، التي ستتكلم نيابة عن البلد المضيف.

السيد أولبرايت (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
تود الولايات المتحدة، بصفتها البلد المضيف، أن تعرب عن عميق حزنها لوفاة الرئيس فيليكس هفويت بوانيه، رئيس كوت ديفوار. ونتقدم بتعازينا لأسرة الرئيس ولشعب كوت ديفوار في حزنهما على فقدان رجل السلم العظيم.

لقد كان واحدا من عظام رجال السياسة في افريقيا وزعيما سيذكر لسنوات قادمة على رفضه للمواجهة العنيفة والتزامه بالسلم عن طريق المصالحة وتوافق الآراء. كان صديقا قديما ومخلصا للولايات المتحدة ولكل الشعوب المحبة للسلام، وكان سياسيا محنكا شارك بنشاط في الجهود الدولية لإيجاد حلول سلمية للمنازعات في افريقيا، ومؤخرا في أنغولا وليبريا.

وكان معروفا للجميع بدعمه للمنظمات الدولية والإقليمية، واضطلع بأدوار قيادية هامة في منظمة الوحدة الافريقية والمجموعة الاقتصادية لدول غربي افريقيا. وبرزت سمعته كصانع للسلم عندما قام في ١٩٩٠ بتأسيس جائزة أوفويت - بوانيه للسلم، التي تمنحها سنويا منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة اعترافا بالإسهامات الخاصة في مجال السلم العالمي.

وسيفتقد الرئيس هفويت - بوانيه بمرارة في كل من كوت ديفوار والساحة الدولية، إلا أنه يخلف وراءه إرثا راسخا يتمثل في دعم السلم وحكم القانون. ولسوف نتذكره طويلا على إسهاماته لصالح بلده ولصالح افريقيا والعالم. ونحن نشاطر شعب كوت ديفوار أساه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
أعطي الكلمة للممثل الدائم لكوت ديفوار للرد.

السيد جيرفيه (كوت ديفوار) (ترجمة شفوية عن الفرنسية):
إن مشاعر الأسى التي تم الإعراب عنها بمناسبة وفاة رئيسنا المأسوف عليه، فخامة السيد فيليكس هفويت - بوانيه، لتشهد على التقدير الكبير الذي يكنه المجتمع الدولي لعملاق افريقيا هذا، وأحد الآباء المؤسسين لمنظمة الوحدة الافريقية، الذي كانت سياسته الداخلية والخارجية تهدف حصرا إلى خدمة قضايا السلام والوئام والوحدة.

وقبل أن استفيض في كلمتي، أود أن أعرب عن امتناني العميق للأمين العام، السيد بطرس بطرس غالي، على رسالة المواساة المؤثرة جدا التي تفضل بتوجيهها إلى حكومة بلادي وشعبها. وأود أيضا أن أتقدم بالشكر لرئيس الجمعية العامة، السيد صمويل إنسانالي، على كلمات التشجيع التي وجهها إلى بلادي ووفدها. وللجمعية العامة بكاملها، ولأعضاء الأمانة المجهولين الذين أعربوا عن تعاطفهم، أود أن أقول كم أن رسائلهم مست شفاف قلوبنا. وكذلك أتوجه بالامتنان لرؤساء الأجهزة الرئيسية في الأمم المتحدة، فضلا عن رؤساء اللجان الرئيسية.

هذا الرجل الذي تعلقت قلوبنا به وغاب عنا الآن، كانت تربطه ببلاده وبشعبه، وبما يتعداهما، بالقارة بأكملها وبجميع الأفارقة من الروابط العميقة والخاصة ما جعل الشعور بفقدانه لا يقتصر على شعب كوت ديفوار وحده. فخلال حياته السياسية المديدة، كان يهتم بكل ما يمس افريقيا. وتميزت حياته بأكملها بأعمال لم يضل فيها إقدامه وشجاعته السياسية عن رؤيته الواقعية للناس والأشياء. فالفهم الواضح للأحداث الذي تميز به الرئيس فيليكس هفويت - بوانيه أكسبه احترام العالم أجمع، وكانت أعماله تقوم على الأساس الصلب لمبدأي التسامح والسلم اللذين كان يؤمن بهما إلى أبعد الحدود.

اليوم، حيث فارقنا الرئيس فيليكس هفويت - بوانيه، من السابق لأوانه القيام بتحليل نزيه لمدى إنجازاته في بلادنا، كوت ديفوار، التي صاغ روحها بيديه وعقله، كما أن مشاعرنا من الكبر بحيث يصعب علينا ذلك.

مع ذلك، في هذا الوقت الذي يشعر فيه مواطنوننا جميعا بأسى عميق، أود أن أذكر فقط واحدة من المزايا الأخلاقية العديدة التي اتسم بها عملاق التاريخ الافريقي هذا وهي إخلاصه، إخلاصه للقارة. وأخلاصه للصداقة، وإخلاصه لأصعب القضايا، وبمفرده في كثير من الأحيان. لقد كان سياسيا حصيفا وصادق الكلمة دائما، لا يحيد أبدا عن قرار اتخذه بعد دراسة. فمن ناحية استخلص الرئيس فيليكس هفويت - بوانيه، المناضل، من إخلاصه لآرائه شرفه والمكافأة الحقيقية عن أعماله. لقد كان إخلاصه لبلده وشعبه جزءا لا يتجزأ من شخصيته بحيث أصبح جزءا من تاريخنا، إلى حد أن تاريخ رحيله بعد نجاحه البارز الطويل بشكل غير عادي في عمله تصادف مع تاريخ استقلالنا، وهو استقلال لاستعادة كرامتنا التي أرسى عليها، منذ البداية، كفاحه السياسي.

في الختام، وبينما أكرر شكري، أود أن أؤكد للأعضاء أن عبارات التعاطف الموجهة إلى حكومة بلادي وإلى أسرة الرئيس فيليكس هفويت - بوانيه ستنقل إليهما بصدق.

البند ٣٨ من جدول الأعمال (تابع)

القضاء على الفصل العنصري وإقامة جنوب افريقيا متحدة وديمقراطية وغير عنصرية

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
قبل أن نتناول البند المدرج على جدول أعمال اليوم، أود أن أدلي ببيان. اعتمدت الجمعية العامة، بتوافق الآراء، القرار ١/٤٨ يوم ٨ تشرين الأول/أكتوبر. وقد تناول ذلك القرار رفع الجزاءات عن جنوب افريقيا في ضوء التطورات الدستورية وغير الدستورية في البلاد التي أبلغتها إلى الجمعية العامة اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري. وتنص الفقرة ٢ من القرار على أن الجمعية العامة:

> "تقرر أيضا أن يتوقف سريان جميع ما اتخذته الجمعية العامة من أحكام متعلقة بفرض الحظر على توريد النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا، وعلى الاستثمار في الصناعة النفطية هناك، وذلك ابتداء من التاريخ الذي يبدأ فيه المجلس التنفيذي الانتقالي أعماله، وتطلب إلى كافة الدول أن تتخذ التدابير الملائمة في نطاق اختصاصها لرفع أي قيود أو تدابير حظر فرضتها لتنفيذ القرارات والمقررات السابقة للجمعية العامة في هذا الصدد".

ولقد تلقيت رسالتين مؤرختين في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ من رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري والفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا لإبلاغي بأن المجلس التنفيذي الانتقالي في جنوب افريقيا يمارس عمله الآن. وتلقيت أيضا رسالة من الممثل الدائم لجنوب افريقيا لدى الأمم المتحدة يبلغني فيها بأن المجلس التنفيذي الانتقالي اجتمع يوم ٧ كانون الأول/ديسمبر.

وفي ضوء هذه المعلومات، وفيما يخص الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة، التي تلوتها توا، يسرني أن أبلغ الجمعية بأن الحظر على توريد النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا والاستثمار في مجال صناعة البترول هناك مرفوع الآن.

ليس من المقترح الاستماع إلى بيانات في هذه المرحلة. وقد يرغب الأعضاء في الإدلاء ببيانات بشأن رفع جزاءات الأمم المتحدة والتطورات الأخرى في جنوب افريقيا عندما تتناول الجمعية العامة مرة أخرى البند ٣٨ من جدول الأعمال بشأن "القضاء على الفصل العنصري وإقامة جنوب افريقيا متحدة وديمقراطية وغير عنصرية" يوم ١٣ كانون الأول/ديسمبر.

البند ٣٦ من جدول الأعمال

قانون البحار

(أ) تقرير الأمين العام (A/48/527 و Add.1)

(ب) مشروع القرار (A/48/L.40)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم الأول، أود أن أقترح أن تقفل قائمة المتكلمين في المناقشة اليوم الساعة ١١/٣٠، وما لم أسمع اعتراضا فسيتقرر ذلك.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
ومن ثم، أطلب من الممثلين الراغبين في المشاركة في المناقشة تسجيل أسمائهم بأقرب وقت ممكن.

أعطي الكلمة الآن للسيد خوسيه لويس جيسس ممثل الرأس الأخضر، الذي سيعرض مشروع القرار A/48/L.40 بصفته رئيسا للجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار.

السيد جيسس (الرأس الأخضر)، رئيس اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
في يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر من العام المقبل ستدخل اتفاقية البحار حيز النفاذ. وهذا سيكون دون شك تاريخا جديرا بأن يذكر، لأنه سيكون تتويجا لعملية طويلة لإيجاد نظام قانوني دولي، يحتاج إليه بشدة ويلقى الثناء على المستوى الدولي، ينظم المحيطات ويضع القواعد للاستخدام والاستغلال المنظمين لمواردها.

لقد لقيت اتفاقية البحار الثناء بصفتها صكا قانونيا أساسيا، ليس فقط لأهمية واتساع موضوعها وإنما أيضا لدرجة التوافق الكبيرة التي تنالها، وبخاصة فيما يتعلق بالأحكام التي تتناول البحار الإقليمية، والمياه الأرخبيلية، والمنطقة الاقتصادية الخالصة، والجرف القاري، وأعالي البحار وحماية البيئة البحرية، وهذا قليل من كثير.

والواقع، إن أثر الاتفاقية على التشريعات الوطنية كبير إلى درجة أن معظم أحكامها يجري تطبيقها أو مراعاتها على المستوى الوطني وبواسطة المجتمع الدولي بشكل عام، حتى قبل سريانها. ومن ثم، فإن دخولها حيز النفاذ لن يؤدي إلا إلى تعزيز أثرها الملزم.

واليوم، لدينا جميعا ما يبرر الاحتفال بنفاذ الاتفاقية العاجل، لأنه تتويج لعقود من المفاوضات الشاقة والعمل الصعب، ولأنه يمثل التماسك الدولي بشأن هذه المعاهدة الهامة، التي تترجم إنجازا كبيرا في مجال التطوير والتدوين التدريجيين للقانون الدولي.

غير أننا نأسف لأن بعض الصعوبات فيما يتعلق بالجزء الحادي عشر من الاتفاقية، والمتصلة بالملاحق التي تتناول نظام قاع البحار، حالت دون تحقيق اشتراك أوسع من جانب البلدان في الاتفاقية.

إن الجهود الجديرة بالثناء التي يبذلها الأمين العام للمساعدة في إيجاد حل مقبول لتلك الصعوبات الخاصة بالجزء الحادي عشر رغبة في تسهيل تحقيق الاشتراك العالمي في الاتفاقية أدت إلى سلسلة من المشاورات التي نأمل أن تسفر قريبا عن نتائج ملموسة ونهائية. ونحن نرى أن تلك المشاورات ينبغي أن تكثف في ضوء دخول الاتفاقية حيز النفاذ قريبا.

إن اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار، التي تجتمع مرتين سنويا منذ ١٩٨٣، أحرزت تقدما كبيرا في عملها، منهية جزءا كبيرا من مهمتها، كما أنها نظرت بالفعل، في اجتماعها الأخير الذي عقد في الربيع الماضي، في تقريرها النهائي المؤقت وأحاطت علما به.

إن الصعوبات الخاصة بالجزء الحادي عشر والمرفقات المتصلة به - صعوبات ذكرتها من قبل - منعت اللجنة من إيجاد حل لكل مجموعة من القواعد والأنظمة والإجراءات التي كلفنا بإعدادها. مع ذلك، استطعنا أن ننهي جميع المسائل التي كان من الممكن معالجتها في ظل تلك الظروف. ولكن في ضوء دخول الاتفاقية حيز النفاذ في العام المقبل، سيتعين على اللجنة التحضيرية أن تجتمع للنظر في المسائل ذات الصلة.

أنتهز هذه الفرصة لأشكر جميع الذين قاموا، طوال هذه السنوات وبشكل أو بآخر، بمد يد العون لي بوصفي رئيس اللجنة.

يشرفني أن أعرض مشروع القرار المتعلق بقانون البحار (A/48/L.40) بالنيابة عن استراليا، واندونيسيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيسلندا، والبرازيل، والبرتغال، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، والدانمرك، وسري لانكا، والسنغال، والسويد، وسيراليون، وشيلي، وغيانا، والفلبين، وفيجي، وكندا، ومالطة، والمكسيك، وموريتانيا، وميانمار، والنرويج، ونيوزيلندا، وبلادي الرأس الأخضر.

مشروع القرار هذا يرتكز، إلى حد كبير، على نص القرار الموازي الذي اتخذته الجمعية في العام الماضي، وقد جاء إعداده نتيجة لمشاورات مكثفة مفتوحة العضوية. ولهذا فإنني سأوفر وقت الجمعية بتوجيه الانتباه فقط إلى بعض الفقرات المعاد صياغتها أو المضافة.

في الفقرة ٢، يحاط علما بأن نفاذ الاتفاقية سيبدأ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

في الفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٢٠، يتم التشديد على المشاورات المعقودة برعاية الأمين العام بغية تحقيق الاشتراك العالمي في الاتفاقية.

ويطلب في الفقرة ٢١ من المنطوق التهيئة لعقد اجتماع للجنة التحضيرية لمدة أسبوع في شباط/فبراير ١٩٩٤ ولاجتماع آخر محتمل في صيف العام المقبل.

والفقرة ٢٣ تحيط علما بالحاجة إلى اتخاذ الترتيبات لعقد أول دورة لجمعية السلطة.

وإنني أوصي الجمعية العامة بالنظر الإيجابي في مشروع القرار.

السيد تويرك (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): من دواعي سرور وفد النمسا البالغ أن تتاح له الفرصة مرة أخرى ليقدم اسهامه المتواضع في المناقشة حول المسألة الهامة، مسألة قانون البحار.

وأود في البداية أن أعرب عن امتناني العميق للأمين العام ولمساعديه في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على تقديم التقرير الوارد في الوثيقة A/48/527 و Add.1، الذي يتضمن عرضا شاملا وموجزا لا لما يتعلق بالتطورات المتصلة بقانون البحار فحسب بل أيضا لما يتصل بالسلامة البحرية وحماية البيئة البحرية، وإدارة الفضلات، وحفظ الموارد البحرية وإدارتها، الخ.

هذا التقرير يستحق بالغ الثناء على الطريقة التي أورد فيها المواضيع المختلفة. وبالنسبة للنمسا، كما هو الحال بالنسبة للبلدان غير الساحلية الأخرى التي ليست مشتركة بشكل واسع في استخدامات البحار، تمثل هذه الوثيقة الشاملة، التي تعطي عرضا مفصلا لجميع الأنشطة البحرية، مصدرا هاما للمعلومات أيضا.

إن المحيطات، التي تغطي نحو ٧٠ في المائة من سطح الأرض، تلعب دورا هاما في تطور الإنسانية - لا باعتبارها ساحة واسعة للاتصال بل أيضا لسد الاحتياجات الغذائية لسكان المناطق الساحلية. ومنذ بداية هذا القرن، ظهرت حاجة متزايدة إلى استغلال الموارد البحرية، سواء منها الحية أو غير الحية، بسبب الاحتياجات المتزايدة لسكان العالم المتزايد عددهم بشكل مستمر. وفي نفس الوقت، فإن الاستخدامات المحتملة للحيز البحري وموارده بما يعود بالفائدة على البشرية ازدادت بسبب التقدم التكنولوجي.

وقد أدت هذه التطورات إلى اتجاه متزايد لدى الدول الساحلية صوب تأكيد حقوقها السيادية على الموارد في المناطق البحرية البعيدة عن سواحلها. وأن الوعي المتزايد لدى الدول بأنه ينبغي لجميع أعضاء المجتمع الدولي، بغض النظر عن مستوى نموهم الاقتصادي أو موقعهم الجغرافي، أن يستفيدوا من استغلال موارد المحيطات، قد أدى في النهاية إلى وضع نظام بحري دولي جديد مكرس في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢.

وقد استغرق الأمر من المجتمع الدولي ١٥ سنة للتوصل إلى هذا النظام الشامل الرامي إلى تنظيم جميع الاستخدامات البحرية. وقد تبين خلال المفاوضات الطويلة والشاقة في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار أن من المستحيل إرضاء كامل الرغبات المتضاربة عادة لجميع أعضاء المجتمع الدولي.

وعلى وجه التحديد، تعين على الدول غير الساحلية والمتضررة جغرافيا أن تقلل من توقعاتها بالنسبة للفوائد التي قد تجنيها من الاتفاقية، نظرا لأنها لم تستطع أن تقدم على طاولة المفاوضات شيئا

بالمقابل، باستثناء موافقتها على وضع نظام قانوني جديد للمحيطات. مع ذلك، علينا ألا ننسى أن البلدان غير الساحلية تضطلع أيضا بأنشطة بحرية - وبدرجة أكبر بالفعل من بعض الدول الساحلية - في ميادين الملاحة والأبحاث العلمية البحرية. وبالتالي سيكون من الخطأ إنكار المصالح البحرية لهذه البلدان. ولما كان الحال كذلـــك، أود أن أكرر أن جميع الدول، سواء الساحلية أو غير الساحلية، لها مصلحة مشتركة في المحيطات وفي مواردها. وإنني أشير إلى هذه النقطة في وقت أصبح فيه عدد البلدان غير الساحلية في كوكبنا أكبر مما كان عليه في أي وقت مضى من التاريخ المعاصر.

وبالتالي، فإن الحلول التي توصل إليها المؤتمر أخيرا يمكن بشكل عام أن تحظى بقبول جميع الدول، أو تقريبا جميعها، بغض النظر عما إذا كانت تلك الحلول هي الأفضل. ولكن تم التعويض عن هذا الوضع بميزة هائلة مؤداها أنه يمكن إزالة الشكوك المحتملة فيما يتعلق بالقواعد القانونية التي تطبق على المحيطات. وكان ذلك إسهاما رئيسيا في إزالة عدم الاستقرار القانوني في هذا المجال.

لقد انقضت ١١ سنة منذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار - هذا الجهد العظيم لتدوين القانون الدولي وتطويره المستمر. وخلال هذه السنوات أثبتت الاتفاقية قيمتها الهائلة، بالرغم من عدم دخولها حيز النفاذ. وحقيقة أن قواعدها أصبحت بالفعل، ولو جزئيا، قانونا دوليا عرفيا، تشهد على قيمتها البالغة. ولهذا فإن الوفد النمساوي يسره أن يرى من تقرير الأمين العام أن الاتفاقية تلعب أيضا دورا هاما فيما يتعلق بتطور القانون الدولي الخاص بحماية البيئة البحرية والبيئة عموما.

غير أن بعض الافتراضات الأساسية التي تستند إليها الأحكام المتعلقة باستكشاف واستغلال قاع البحار الموجودة خارج حدود الولاية الوطنية لم تتحقق بعد. وبالتالي فمن مهامنا المشتركة أن نكيف هذه الأحكام مع متطلبات الوقت الحاضر ومتطلبات المستقبل.

والنمسا لا تزال تلاحظ مع القلق أن التشريعات الوطنية لا تتفق دوما مع أحكام الاتفاقية. وقد يفسد ذلك التوازن الحساس الذي أقامته الاتفاقية والذي يشكل أساس قبولها من جانب الدول غير الساحلية والمتضررة جغرافيا. فلا يمكننا أن نتغاضى عن حقيقة أن حقوق هذه الدول المكرسة في الاتفاقية لا يعبر عنها دوما في التشريعات الوطنية. وأشير، على سبيل المثال، إلى حقوقها في ميدان البحوث العلمية البحرية.

ومن الناحية الإيجابية - وكما يشير تقرير الأمين العام - هناك عدد متزايد من البلدان التي تواصل اعتماد أو تعديل تشريعاتها وفقا لأحكام الاتفاقية. واسمحوا لي أن أشير، على سبيل المثال، إلى أنه في بداية هذه السنة، سنت البرازيل قانونا شاملا يتعلق بالمناطق البحرية التي تمارس عليها السيادة أو الولاية القضائية. وهذا القانون يخفض البحر الإقليمي للبرازيل من ٢٠٠ ميل، المقرر في عام ١٩٧٠، إلى ١٢ ميلا بحريا.

ولاحظ وفدي أيضا من تقرير الأمين العام أنه منذ وافقت الجمعية العامة على البند ٢١ الخاص بمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، كانت هناك موجة من التطورات الجديدة ظهرت بصفة خاصة في ميادين السلامة البحرية والملاحة والنقل البحري والاستعداد لمواجهة التلوث الطارئ، بالإضافة إلى التطورات في ميدان تخلص السفن من النفايات وتصريف النفايات.

وبينما نشعر بالسعادة إزاء هذا الاتجاه الإيجابي، لا يمكننا إلا أن نسلم بأن مصايد الأسماك البحرية العالمية تواجه مشاكل تتعلق بالإدارة والحفاظ على البيئة حيث أن سلالات الأسماك الهامة على نطاق العالم تعاني من ضغط متزايد بسبب تنامي أساطيل الصيد. وينبغي أن تظل الحماية المعززة للبيئة البحرية والإجراءات المتوازنة والفعالة للحفاظ على المصادر البحرية الحية، وإدارتها على قمة جدول أعمال المجتمع الدولي، لأن إصابة المحيطات وثرواتها بأضرار لا علاج لها ستكون بمثابة حرمان الإنسانية من جزء هام من ميراثها المشترك.

الآن، بعد أن بقي لدخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حيز النفاذ ١١ شهرا فقط وصلنا إلى منعطف حاسم. إن دخول الاتفاقية حيز النفاذ سيعمل دون شك على تعزيز الأحكام التي تلقت قبولا عاما بالفعل. لكن الاتفاقية التي لا تتقيد بها البلدان الصناعية الرئيسية لا يمكن أن تحقق الآمال التي عقدت عليها عند إعدادها - الآمال في إيجاد أسس قانونية عادلة ومنصفة لاستخدام البحار من جانب جميع أعضاء المجتمع الدولي.

لقد كانت النمسا منذ بدء المساعي الخاصة بإعداد اتفاقية جديدة لقانون البحار، تقدر تمام التقدير مبدأ الميراث المشترك للإنسانية. والمسألة التي تواجهنا اليوم هي إيجاد أفضل الطرق لإدارة ذلك الميراث

المشترك.

تعتبر المشاركة العالمية في الاتفاقية مطلبا أساسيا لأي نظام عملي لاستغلال واستكشاف موارد قاع البحار. وفي مواجهة المسائل التي عطلت حتى الآن القبول العام للاتفاقية، علينا أن نواجه حقيقة مفادها أن الاستغلال التجاري لقاع البحار العميق في التعدين يبدو الآن بعيد الاحتمال، على عكس ما كنا نعتقد عندما كنا نتفاوض بشأن الأحكام ذات الصلة. ومن ثم ينبغي أن يكون هدفنا ضمان نظام عملي مقبول عالميا للتعدين في قاع البحار العميق يضع موضع التنفيذ حقا مبدأ الميراث المشترك للإنسانية بتوفير المزايا لجميع أعضاء المجتمع الدولي، ولا سيما بالنسبة للبلدان الأقل نموا والبلدان غير الساحلية من بين البلدان النامية.

عندما كان لي شرف مخاطبة الجمعية في دورتها الرابعة والأربعين بشأن موضوع قانون البحار، أوضحت أن النمسا ترى أنه ينبغي السعي إلى تحقيق اتفاق عام لتكييف أحكام معينة للاتفاقية بأسلوب عملي ومرن، مع أخذ التغيرات الأساسية في الظروف الاقتصادية والسياسية منذ صياغة تلك الأحكام بعين الاعتبار.

ولهذا اسمحوا لي بأن أعرب عن تقدير وفدي العميق للأمين العام على مبادرته بعقد مشاورات غير رسمية تستهدف حل المسائل المعلقة المتصلة بالتعدين في قاع البحار العميق لتحقيق هدف مشاركة جميع الأعضاء في الاتفاقية.

ونشعر بالامتنان الخاص للمستشار القانوني، وكيل الأمين العام كارل اوغست فلايشاور، على توجيهه هذه المشاورات على نحو ممتاز، وهي المشاورت التي أحرزت تقدما ملموسا، لا سيما في شهر تشرين الثاني/نوفمبر من هذه السنة. ويشعر الوفد النمساوي بعميق الأسف لأن السيد فلايشاور لن يكون معنا في الجولة التالية من المشاورات في شباط/فبراير ١٩٩٤. ونعرب له عن أفضل تمنياتنا بالنجاح في عمله الجديد ومنصبه المتميز في محكمة العدل الدولية.

واسمحوا لي بالنيابة عن الوفد النمساوي أيضا بأن أعرب عن تقديرنا العميق لرئيس اللجنة التحضيرية، السفير خوسيه جيسس، ممثل الرأس الأخضر، على جهوده الدؤوبة التي بذلها طوال عدة سنوات، والتي جعلتنا نقترب أكثر من توافق الآراء النهائي بشأن المسائل المعلقة.

لقد تجاوزت الجولة الأخيرة من المشاورات غير الرسمية تقريبا جميع توقعات وفدي. لقد أحرز تقدم كبير، لا بشأن المسائل الإجرائية البالغة الصعوبة فحسب ولكن أيضا بشأن مسائل مضمونية معينة. ويبدو أن الاتفاق حول تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أصبح في متناولنا. ونعتقد أن هذا الاتفاق، إذ يأخذ بعين الاعتبار التغييرات الأساسية التي وقعت منذ صياغة أحكام التعدين في قاع البحار العميق من الاتفاقية، ينبغي أن يوضح أن أحكامه تجب الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية ذاتها، لأنها لن تنفذ بعد ذلك، بعد أن تكون قد فقدت أي أثر عملي وأصبحت بالية.

ومن الأهمية بمكان أيضا أن نسمح بالمشاركة الفورية من جانب البلدان الصناعية في السلطة الدولية لقاع البحار بالنص على إمكانية التطبيق المبدئي لاتفاقية قانون البحار - ومن ثم العضوية المبدئية في أجهزة الاتفاقية انتظارا لعملية التصديق.

إن مشروع القرار المعروض الآن على الجمعية بغرض اعتماده يذكر، بحق، بالأهمية التاريخية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار كإسهام هام في صيانة السلم والعدالة والتقدم لجميع شعوب العالم. وإننا أيضا نشاطرفي الارتياح إزاء التعبيرات عن الرغبة في استكشاف جميع إمكانيات معالجة المسائل التي تقلق بعض الدول من أجل ضمان المشاركة العالمية في الاتفاقية.

واسمحوا لي بأن أؤكد أن الحل الناجح لهذه المسائل يعتبر شاغلا حقيقيا لجميع الدول، إذ أنها إن لم تحسم فلن تكتسي الاتفاقية طابع العالمية. ورغم التقدم الملموس المحرز حتى الآن خلال المشاورات غير الرسمية، ينبغي ألا نقلل من شأن المصاعب المتبقية. ولما كانت الاتفاقية ستدخل حيز النفاذ في بحر سنة، فينبغي التعجيل بالمشاورات: إن الوقت يجري بسرعة، فلنستغله أفضل استغلال.

السيد غلبر (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

بالتصديق الستين على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، دخلنا مرحلة جديدة في سعينا من أجل اتفاقية تستطيع تحقيق قبول واسع النطاق بين صفوف المجتمع الدولي. وحقيقة أن الاتفاقية ستدخل حيز النفاذ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ينبغي أن تكون بمثابة حافز لجميع الدول لمضاعفة جهودها من

أجل هذا الهدف.

وأود أن أنضم إلى الوفود الأخرى في الثناء على الأمين العام ومعاونيه لجهودهم في السعي من أجل تيسير حل للمشاكل التي سببتها أحكام الاتفاقية الخاصة بالتعدين في قاع البحار.

في الشهور التي مضت منذ قررت حكومة الولايات المتحدة أن تدعم بنشاط السعي من أجل إيجاد حل من خلال مشاورات الأمين العام غير الرسمية، أحرز تقدم جوهري في التحرك من إطار مفاهيمي للحل إلى نص تفاوضي لمشروع الاتفاق. وبينما لا يعتبر النص كاملا ولا تزال هناك مسائل صعبة تواجهنا، فإن ظهوره والدعم الجوهري الذي حققه كأساس للمفاوضات، علامتان تبشران بالأمل ومظهران على تفاني جميع المشاركين في تحقيق هدف إزالة العقبات المتبقية في طريق اتفاقية مقبولة على نطاق واسع خلال السنة المقبلة.

لهذا نؤيد الطلب الذي ستوجهه الجمعية إلى الأمين العام بموجب مشروع القرار لمواصلة مشاوراته والدعوة التي توجهها إلى جميع الدول لبذل جهود متجددة لتسهيل المشاركة العالمية في الاتفاقية. وبرغم المصاعب التي لا تزال باقية، تعتقد حكومتي أن من الممكن إزالة العقبات المتبقية أمام قبول للاتفاقية يرتكز على قاعدة عريضة قبل دخولها حيز النفاذ. وإننا نشعر بالتشجيع إذ يبدي المشاركون الآخرون في المشاورات أيضا الإرادة السياسية اللازمة لتحقيق هذا الهدف.

مع ذلك، وكما فعلنا في السنتين الماضيتين، سنمتنع عن التصويت على مشروع القرار بسبب مناداته القاطعة بالتصديق على الاتفاقية، ومواصلته تأييد عمل اللجنة التحضيرية في سبيل تنفيذ الأحكام الحالية للتعدين في قاع البحار. إلا أننا نأمل أن يسفر نجاح المشاورات غير الرسمية عن إرساء الأساس لمشروع قرار يكون بوسعنا أن نؤيده في العام المقبل.

السيد كالباجي (سري لانكا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

إن اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ يعتبر حدثا من أهم الأحداث في تاريخ الأمم المتحدة. ولقد جاء نتيجة المسعى الجماعي الذي قام به المجتمع الدولي. علاوة على ذلك، ترمز الاتفاقية إلى الترابط بين الأمم، وقد أكدت على أن المحيطات هي تراث مشترك للإنسانية بأسرها. واليوم نقف على عتبة حقبة جديدة متيقنين من أن قانون البحار الجديد سيدخل حيز النفاذ قبل مضي أقل من سنة كاملة.

خلال السنة الجارية، واصل الأمين العام إجراء مشاورات غير رسمية ترمي إلى تشجيع الحوار والتوصل إلى المشاركة العالمية في الاتفاقية. وفي حين أن الاتفاقية تلقت ما يكفي من التصديقات لتدخل حيز النفاذ، فإن المشاركة العالمية فيها ضرورية لو أريد للنظام القانوني الجديد عن الميحطات أن يكون فعالا، ولموارد المحيطات أن تُسخر لما فيه منفعة البشرية جمعاء.

ومع ذلك، فإن السعي إلى العالمية ينبغي ألا يترتب عليه أي مساس بالفرضيات الأساسية التي بنيت الاتفاقية عليها بعناية، مثل مبدأ التراث المشترك للإنسانية. وهذا الأمر أساسي بالنسبة للنظام القانوني الجديد وهو شاغل خاص للبلدان النامية. كذلك كان له أثره على مجالات أخرى، مثل البيئة العالمية.

إن اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار أحرزت أيضا تقدما في عملها تحت القيادة القديرة للسفير جوسيه لويس جيسوس ممثل الرأس الأخضر. ونلاحظ أن دخول الاتفاقية حيز النفاذ سيؤثر أيضا على برنامج عمل اللجنة التي يتوقع أن تعقد اجتماعا لفريق الخبراء التقنيين من أجل استعراض حالة التعدين في قاع البحار العميقة وإجراء تقدير للموعد الذي يمكن أن يتوقع فيه بدء الانتاج التجاري.

إننا نعتقد أن هذه التدابير وغيرها من التدابير التي تتخذ مع دخول الاتفاقية حيز النفاذ ستيسر تحقيق أهدافها. ويوجد أيضا طلب متزايد، وبخاصة من جانب البلدان النامية، على المعلومات والمساعدة. ولقد منع الافتقار إلى الموارد والقدرات العلمية والتكنولوجية البلدان النامية من اتخاذ تدابير فعالة للاستفادة الكاملة من الامكانات التي تتيحها الاتفاقية.

إن الاعتماد المتزايد على خيرات المحيطات أفضى إلى توسيع نطاق الاستخدامات التقليدية للبحار ليشمل استخدامات جديدة لمواردها واستغلالها على نحو أكفأ. والبلدان التي لها اهتمام مشترك بأحد الموارد والبلدان التي تتشاطر مناطق أو سواحل مشتركة على المحيط قد ضمت جهودها معا. وقد اتخذت مجموعات

كثيرة منها خطوات للنهوض بمصالحها ولتعزيز الطاقات من خلال مشاطرة قدراتها.

ومن أمثلة هذه الجهود إنشاء مؤسسة الشؤون البحرية للمحيط الهندي (أيوماك). ولقد نجحت هذه المؤسسة في إيجاد منظمة للتعاون بين الدول التي تطوق حوض هذا المحيط الذي يمتد إلى قارتين ويضم أغلبية البشر ويشمل أكبر تركز للأمم في العالم.

إننا نقدر ضرورة مشاركة البلدان المتقدمة النمو في النظام القانوني الجديد للمحيطات. فمشاركتها النشطة في نظام قانون البحار سيزيد إلى الحد الأقصى من المنافع التي تجنيها البلدان النامية، وذلك عن طريق تقاسم التكنولوجيا والمعرفة والخبرة العلميتين. يجب علينا أن نحدد شواغل هذه البلدان الخاصة ونسعى إلى معالجة هذه الشواغل قدر الإمكان. وبلدان المحيط الهندي، من خلال محفل مؤسسة الشؤون البحرية للمحيط الهندي، أقامت جسرا من أجل التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وذلك بانشائها فريق التعاون التقني التابع للمؤسسة.

وإذ يدخل نظام قانون البحار مرحلة جديدة، يجب إيلاء مزيد من التشديد على المبادرات الإقليمية مثل مؤسسة الشؤون البحرية للمحيط الهندي التي تسعى إلى إفادة الدول في المنطقة من موارد المحيط إفادة قصوى. أما الدول المتقدمة النمو، والمنظمات الدولية، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات التمويل المتعددة الأطراف الأخرى، فيجب عليها أن تستعرض سياساتها وبرامجها بغرض تكثيف المساعدة المالية والتكنولوجية والمساعدات الأخرى التي تقدمها إلى المبادرات الإقليمية.

عقب إقرار جدول أعمال القرن ٢١ في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، زاد المجتمع الدولي جهوده الرامية إلى حماية البيئة البحرية. وفي هذا السياق، نقدر النهج المتكامل حيال وضع المعايير وتنفيذ القرارات الذي اتخذته المنظمة البحرية الدولية. ونلاحظ أيضا المبادرات التي تتخذ في ميدان بناء القدرات والتدريب، وذلك على سبيل متابعة جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وخطة العمل التي تقوم بإعدادها شعبة شؤون المحيط وقانون البحار. ونحن نعتقد أن هذه المبادرات ستساعد على نحو كبير البلدان النامية في بناء قدراتها، وتساعد في تقوية المؤسسات فيما يتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والبحرية.

ويسعدنا أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، تحت الرئاسة القديرة للسفير ساتيا تاندان، ممثل فيجي، أحرز تقدما في دورته الأولى. وهذا المؤتمر لا يمكن السماح له بالفشل، فإن مشكلة الصيد غير المنظم في أعالي البحار مبعث قلق بالغ لجميع الدول، سواء كانت دولا ساحلية أو دولا تقوم بالصيد في المياه البعيدة. إن الجهود المكثفة والاستعداد لقبول الحلول الوسط أمران لا غنى عنهما، ولا بد من التوصل إلى نتيجة مبكرة ومرضية.

وقد قال السفير هاميلتون شيرلي أميراسنغ، أول رئيس لمؤتمر قانون البحار، وهو من أبناء سري لانكا البارزين، عند افتتاح ذلك المؤتمر:

> "إن التوصل إلى اتفاقية أو اتفاقيات تقيم قانون بحار يكون مقبولا عموما ومستقرا ودائما لن يكون مجرد بناء لأثر باق يشهد بصبر المشتركين والدول التي يمثلونها ومثابرتهم ومهارتهم الدبلوماسية وما تميزوا به من روح التعاون الأخرى، بل سيكون أيضا تكريما لأسمى مثل الميثاق وغيره من الصكوك القانونية الدولية التي تستهدف التعبير عن أماني وتطلعات شعوب العالم أجمع". (الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، المجلد الأول، المحاضر الموجزة للمداولات، الجلسة العامة الأولى، الفقرة ١٧)

واليوم نستعد لبدء نفاذ تلك الاتفاقية - وهي الاتفاقية التي وضعناها جميعا. لقد بدأ العد التنازلي، والسنة الباقية على الموعد المحدد بيوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ تنصرم بفيينا يوما بعد يوم. وتشمل مكونات الاتفاقية المتعددة الأوجه طائفة من المواضيع التي تتسم بأهمية حيوية للعالم بأسره. فهي تشمل مشكلات ذات طابع سياسي واقتصادي وبيئي وتكنولوجي، وسيكون لبدء نفاذها أثر دائم علينا جميعا. وهي تبشر بالخير لمستقبل البشرية.

وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، نظرا للدور الذي قامت به في اطلاع الدول دائما على كل ما يستجد من تطورات. وقد ساعدتنا بتزويدنا بسلسلة من المنشورات القيمة. وشملت هذه المنشورات مقتطفات من التشريعات الوطنية ذات الصلة بالجوانب الهامة في الاتفاقية؛ وقدمت مناظير تاريخية لهذه المواضيع؛ وفي

الآونة الأخيرة شملت عدة كتيبات توفر دليلا عمليا لتنفيذ الأحكام المعقدة في الاتفاقية. والتقرير السنوي المرفوع إلى الجمعية العامة يأتينا دائما بصورة جامعة للأنشطة العالمية في المحيطات وهي صورة نتلقاها بالترحاب. الا أنه مما يؤسف له، أن التقرير لم يرد لنا في هذه السنة. أيضا الا منذ هنيهة ولم يتوفر لدينا الوقت اللازم لدراسته أو لاستعراض محتوياته استعراضا كافيا.

وما نحتاج إلى عمله على أسرع وجه هو ضمان أن تكون أنشطة شعبة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار ملبية للمطالبة - التي باتت ملحة - بأن تعمل على تيسير تصديق الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية وتيسير الوفاء بالالتزامات الواقعة على عاتق الجميع لدى بدء نفاذها.

ونحن نرى أن هناك حاجة إلى ثلاث مجالات للعمل: أولا، مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق القبول العالمي، التي نرى أنها تتقدم بصورة ايجابية، وثانيا، مواصلة الجهود الحالية التي تركز على ابقاء الدول على اطلاع مستمر بما يستجد من تطورات وعلى الافادة بصفة دورية عن المسائل المتصلة بقانون البحار؛ وثالثا، وهو الأهم، نرى أن هناك حاجة إلى التعجيل بالأنشطة الرامية إلى تيسير الجهود التي تبذلها الدول، على الصعيد الفردي والصعيد دون الاقليمي والصعيد الأقاليمي، للحصول على المنافع التي يجلبها النظام الجديد للمحيطات.

وطوال سنوات عديدة، كان منطوق القرار السنوي يتضمن فقرات تدعو فيها الجمعية العامة إلى نشاط من هذا النوع تبذله الأمم المتحدة والوكالات الممولة والدول الأعضاء. وعلى الأمم المتحدة أن تكون في مقدمة من يسهلون هذه العملية. ونحن نتطلع هنا إلى الشعبة، التي يرجى أن تقدم الينا، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة، أنواع الدعم والمساعدة التي يدعو إليها التقرير الذي عرضته الأمانة العامة قبل سنتين بشأن احتياجات البلدان، لا سيما البلدان النامية. وانني أشير إلى وثيقة الأمم المتحدة A/46/722، المعنونة "تحقيق المنافع في اطار اتفاقية قانون البحار: التدابير المتخذة لتلبية احتياجات الدول فيما يتعلق بتنمية موارد المحيط، وادارتها، ونهج مواصلة العمل".

وترحب سري لانكا، التي قامت بدور نشط في مفاوضات قانون البحار، ببدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، بعد ورود ٦٠ تصديقا. أما ورود تصديق سري لانكا نفسها على الاتفاقية فإنه قيد النظر الجاري بنشاط.

وبناء على ذلك، يسعد سري لانكا أن تشترك في تقديم مشروع القرار A/48/L.40، الذي عرضه الممثل الدائم للرأس الأخضر هذا الصباح.

السيدة فريشيت (كندا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية):

في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أودعت غيانا صك تصديقها على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وبذلك بلغ العدد الاجمالي للتصديقات والانضمامات ٦٠ تصديقا وانضماما. وعلى ذلك، سيبدأ نفاذ الاتفاقية في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

وهذا هو المعلم الأخير في عملية بدأت في عام ١٩٦٧، عندما قررت الجمعية العامة أن تنشئ لجنة مخصصة لدراسة جميع جوانب الاستخدامات السلمية لقاع البحار وموارده الموجودة خارج حدود الولاية القومية.

وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، أدت العملية المستهلة في عام ١٩٦٧ إلى التوقيع في مونتيغو باي بجامايكا على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهي اتفاقية متعددة الأوجه تشكل أثرا شاهدا على التعاون الدولي في عملية اعداد المعاهدات. أنها اتفاقية تنظم جميع جوانب الخير المحيطي، بدءا بتعيين الحدود، ومرورا بالرقابة البيئية، والبحث العلمي، والأنشطة الاقتصادية والتجارية، والتكنولوجيا، وتسوية المنازعات المتصلة بمسائل المحيطات.

والشئ الذي ميز هذه الاتفاقية هو ما حظيت به من التأييد العالمي. فقد إشترك في مفاوضاتها أكثر من ١٥٠ بلدا، تمثل جميع مناطق العالم. ووقع عليها ١١٩ بلدا، من بينها بلدي، في اليوم الأول الذي فتح فيه باب التوقيع عليها. وعندما أغلق باب التوقيع عليها في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، كانت ١٥٩ دولة قد وقعت عليها.

ولكي يتحقق للاتفاقية القيام بدورها بوصفها دستورا لمحيطات العالم، لابد أن تظل متمتعة بتأييد المجتمع الدولي بأسره. وقد قام الأمين العام، بعد أن وضع ذلك في إعتباره بالدعوة إلى اجراء مشاورات غير رسمية في عام ١٩٩٠ لتناول مسائل التعدين في قاع البحار العميقة التي حالت دون انضمام بعض الدول

إلى الاتفاقية.

وتعتقد كندا، شأنها في ذلك شأن الكثير من الدول الأخرى، إن أحكام الجزء الحادي عشر يجب أن تعبر عن الحالة الاقتصادية في العالم: إذ يجب أن تأخذ في الحسبان أن قاع البحار العميق لن يأتي بنتائج اقتصادية ملحوظة بالسرعة التي كان المجتمع الدولي يتصورها في البداية؛ كما يجب أيضا، على النحو المبين في مشروع القرار نفسه (A/48/L.40)، مراعاة واقع اقتصادي يتسم بتعاظم أهمية الاقتصاد السوقي. هذان مطلبان أساسيان لتحقيق الانضمام الواسع النطاق. فهما مفتاح حصولنا على اتفاقية تنضم إليها الغالبية العظمى من الدول، بما في ذلك الدول الصناعية.

لقد بينت الجولة الأخيرة للمشاورات غير الرسمية التي عقدت هنا في أوائل الشهر الماضي أننا سائرون على الطريق الصحيح. ومازال يتعين عمل الكثير، ولكننا مقتنعون بأن بعض أحكام الجزء الحادي عشر يمكن أن يفسر ويعدل على نحو يحقق الانضمام العالمي للاتفاقية. وستستند جهود المجتمع الدولي لبلوغ تلك الغاية إلى المبدأ الذي تم قبوله والقائل بأن قاع البحار العميقة إنما هو جزء من التراث المشترك للانسانية.

إن كندا، التي لها أطول خط ساحلي في العالم كما أن لها مصالح بحرية هامة، تشعر بفخر لأنها اضطلعت بدور نشط في المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية وفي المشاورات غير الرسمية التي أجريت برعاية الأمين العام. وسنواصل ذلك، ونحن مازلنا على ثقة بأن المجتمع الدولي سيستفيد من هذه الفرصة الفريدة وسينجح في التوصل إلى حلول ملموسة للصعوبات الموجودة في الجزء الحادي عشر.

وقبل أن أنتقل إلى المسائل الأخرى، أود أن أشيد بالسيد كارل - أوغست فلايشهاور، المستشار القانوني للأمم المتحدة، للعمل البارز الذي يقوم به. وسوف يترك منصبه الحالي في وقت قريب من أجل مواجهة تحديات جديدة. ونحن نعرب له عن أطيب تمنياتنا له بالنجاح والتوفيق.

(واصلت كلامها بالانكليزية)

ويتناول مشروع القرار أيضا حفظ وادارة موارد مصائد الأسماك. ولقد كانت مسألة مصائد الأسماك من بين المسائل الرئيسية التي عالجتها الاتفاقية. وكان الهدف من تطوير مفهوم المنطقة الاقتصادية الخالصة ضمان جعل الدول الساحلية تضطلع بالتزاماتها لحفظ وادارة الموارد البحرية الحية بصورة سليمة في المنطقة الممتدة إلى مسافة ٢٠٠ ميل من سواحلها. وتنص الاتفاقية أيضا على أن تتعاون كل الدول لضمان جعل مصائد الأسماك في أعالي البحار تدار بطريقة تكفل حفظ موارد المصائد. بين أنه لم يكن متوقعا وقت صياغة الاتفاقية أن ذلك الجزء من هذه الموارد الموجود في أعالي البحار سوف يتعرض لمثل هذا التهديد الشديد الذي يؤدي الى نشوء المشاكل الخطيرة التي نواجهها الآن. ويتركز الاهتمام الدولي على الأرصدة السمكية المتداخلة بين حدود المناطق الاقتصادية الخالصة وأعالي البحار والتي يشار إليها باعتبارها الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق، وأيضا على الأرصدة السمكية التي تجوب مناطق شاسعة من محيطات العالم بما في ذلك الكثير من المناطق الاقتصادية الخالصة. وأشير هنا إلى الأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، التي أصبحت من القضايا الهامة في صدد مصائد الأسماك الدولية في عقد التسعينات.

وقد تم توضيح الحالة الحرجة للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال خلال انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في العام الماضي. ودعا ذلك المؤتمر في جدول أعمال القرن ٢١ إلى عقد مؤتمر حكومي دولي لمعالجة هذه المسألة. وكانت هذه الدعوة من وجهة نظر كندا أحد الانجازات الرئيسية لمؤتمر البيئة والتنمية.

ويسر كندا أن تنوه بالتقدم الذي أحرزه حتى الآن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال الذي عقد عملا بقرار الجمعية العامة ١٩٢/٤٧. وتحت القيادة القديرة للسفير ساتيا ناندان ممثل فيجي، بدأنا في تضييق الهوة بين آراء الدول الساحلية والدول التي تصيد في المياة البعيدة. وأعد رئيس المؤتمر نصا تفاوضيا، وهو الآن قيد نظر المشاركين في المؤتمر.

وترى كندا انه ينبغي أن يقوم المؤتمر، وفقا لمبدأ التنمية المستدامة، بانشاء نظام فعال لحفظ وادارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال في أعالي البحار بما يتمشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ولكي يتسنى ضمان فعالية هذا النظام، يجب أن يقام من خلال صك

ملزم قانونا. وتتضمن الوثيقة A/CONF.164/L.11/Rev.1 المؤرخة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٢ والمقدمة من الأرجنتين وأيسلندا وشيلي وكندا ونيوزيلندا مشروعا لهذا الصك، يحدد بايجاز العناصر اللازمة للنظام المقترح وبين نتائج المشاورات الجارية الواسعة النطاق.

وتتطلع كندا إلى اختتام ذلك المؤتمر في عام ١٩٩٤ بنتيجة تنظم على نحو فعال مصائد الأسماك في أعالي البحار للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بما يتمشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

السيد نوتيردايمي (بلجيكا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية):
يشرفني أن أخاطب الجمعية العامة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

ما فتئ قانون البحار يثير اهتماما كبيرا في الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. والواقع أن الاتحاد الأوروبي يعتقد اعتقادا راسخا ان الأمن القانوني يجب أن يسود البحار والمحيطات ضمانا للسلم والأمن الدوليين. وفي هذا الاطار، لا بد من أن يكون لدينا نظام قانوني شامل يحكم البحار والمحيطات.

ونحن لدينا بالطبع صك قيِّم في هذا الصدد، ألا وهو اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، التي ستدخل حيز النفاذ قبل مضي عام كامل، بعد أن بلغ عدد الدول الأطراف فيها ٦٠ دولة من بين ما يزيد على ١٨٠ دولة تكون المجتمع الدولي.

ومع ذلك فإننا جميعا نعي أن البلدان المتقدمة صناعيا ممتنعه عن الانضمام إلى الاتفاقية حتى تتم معالجة أوجه القصور الموجودة في الجزء الحادي عشر المتصل باستغلال قاع البحار.

وفي رأي الاتحاد الأوروبي ودولة الأعضاء أن اتفاقية ١٩٨٢ يجب أن تحظى بأوسع اشتراك ممكن من أعضاء المجتمع الدولي لكي تصبح فعالة. ويبدو لي أن وجهة النظر هذه نابعة من حس سليم، وإن الحس السليم أمر يشارك فيه الجميع.

وبالتالي فإن أمامنا هدفا يجب أن نسعى إلى تحقيقه، وهو دخول اتفاقية مقبولة عالميا في حيز النفاذ. وعلينا أيضا أن نحاول الاستجابة للموعد النهائي المحدد لذلك، وهو ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

إن هذه المهمة ليست بالمستحيلة؛ وأقول إن العكس صحيح فلدينا كم هائل من الثقة وحسن النية اكتسبناه بالمثابرة خلال المشاورات المتعلقة بقانون البحار، وذلك بفضل العمل الفعال الذي قام به كل من الأمين العام والمستشار القانوني للأمم المتحدة السيد كارل - أوغست فلايشهاور. ونحن ممتنون لجهودهما الدؤوبة لجعل المجتمع الدولي يدرك أهمية الاتفاقية للنظام القانوني الدولي وجهودهما لجعل المجتمع الدولي يتصرف بحسن نية على الرغم من تنوع المصالح. ويؤيد الاتحاد الأوروبي تمام التأييد كل هذه الجهود التي بدأت تؤتي ثمارها. وخلال المشاورات التي جرت في آب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر، حدث تغير نوعي أعطانا مدعاة للاطمئنان.

وأود أن أسلط الضوء على المناخ البناء الذي ساد في تلك المشاورات مما مكننا ليس فقط من مجرد الاستماع إلى شواغل الجميع بل من الاستماع إليها بآذان صاغية. وهذا يمهد السبيل لامكان التوصل إلى حل توفيقي.

وفي هذه المرحلة، يجب ألا ننسى إننا دخلنا في مرحلة حاسمة من المشاورات، التي تسير الآن قدما لأن لدينا بالفعل مادة قانونية تتسم بالدقة والمرونة الكافيين لصياغة اتفاق قانوني على تنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية.

ومع ذلك، فإن أسباب التفاؤل يجب ألا تخفي عنا مدى تعقد مهمتنا. فلا تزال أمامنا مسألة جوهرية هي هل سيمكن إنجاز هذه المهمة في الوقت المحدد لها. لذا يلزم التعجيل بالمشاورات واستخدام الوقت المتبقي للتوصل إلى اتفاق بأقصى كفاءة ممكنة.

وخلال البيان الذي أدلى به ممثل المملكة المتحدة في العام الماضي بالنيابة عنا أعرب عن الأمل في "أن يكون عام ١٩٩٣ عام المنجزات" (A/47/PV.83، الصفحة ٣٠).

ولقد تحقق هذا الأمل - ونحن نرحب بحقيقة أن اللجنة العامة غير الرسمية للجنة التحضيرية واللجان الخاصة نجحت كلها في الانتهاء من إعداد مشاريع تقاريرها النهائية المؤقتة. ويبين هذا الانجاز الهام مدى التقدم الذي أحرزته اللجنة التحضيرية خلال اجتماعاتها.

ونحن نشيد بالسفير جيسوس ممثل الرأس الأخضر إشادة يستحقها عن جدارة لأنه أدار أعمال اللجنة التحضيرية بقدر كبير من المهارة والاقتدار مما أدى إلى تحقق هذه النتيجة.

أما الانجازات الأخرى في هذا العام، فهي اننا - كما ذكرت - وصلنا إلى مرحلة حاسمة في المشاورات الخاصة بقانون البحار. ويجب علينا الآن أن نعطي دون إبطاء، تعبيرا ملموسا عن النتائج التي تحققت في الأشهر الأخيرة. وأود أن أضيف أن عام ١٩٩٤ يمثل بالنسبة لقانون البحار تحديا يجب أن يواجهه المجتمع الدولي كله بنجاح.

وينبغي أن تصبح اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عالمية، والوقت المتاح للاستجابة لتلك الحاجة محدود. ولذلك ليس أمامنا خيار سوى بلوغ النجاح معا، ولن يدخر الاتحاد الأوروبي جهدا للتوصل إلى اتفاق، ولاعتماد هذا الاتفاق قبل الوقت المحدد لبدء نفاذ الاتفاقية.

السيد موتومورا (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

أود قبل كل شيء أن أعرب عن تقدير وفد بلادي الخالص للمستشار القانوني ولوكيل الأمين العام للشؤون القانونية السيد كارل - أوغست فلايشهاور ولموظفيه العاملين في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

كما أود أن أعرب عن تهانيي الخالصة للسيد فلايشهاور لانتخابه عضوا في محكمة العدل الدولية.

إن جمهورية غيانا كما نعلم جميعا أودعت بتاريخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر صك التصديق الستين على اتفاقية قانون البحار، ومن ثم سيبدأ نفاذ الاتفاقية بعد ١٢ شهرا من هذا التاريخ. فبعد ١٥ سنة من المفاوضات للتوصل إلى هذه الوثيقة، على أثر طرح السفير باردو ممثل مالطة للمفهوم الشهير الخاص بـ "التراث المشترك للبشرية" والذي يمثل حقا معلما في تاريخ القانون الدولي، وبعد مرور عقد لاحق من العمل التحضيري لانشاء السلطة والمحكمة، تكمل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار رحلتها الطويلة ليبدأ نفاذها.

ويمكن القول ان الاتفاقية التي ترمي إلى وضع مجموعة من القواعد القابلة للتطبيق عالميا لاستخدام البحار، تعتبر أشمل وثيقة منفردة أبرمها المجتمع الدولي في تاريخه كله. وقد تعين علينا أن ننتظر فترة أطول مما كنا نتوقع لورود صك التصديق الستين، وذلك بعد مرور أكثر من عقد على تقديم فيجي لصك التصديق الأول، غير أن الدول التي صدقت على الاتفاقية أو انضمت إليها لا تزال تمثل من حيث التوزيع الجغرافي جزءا فحسب من المجتمع الدولي.

ولهذا السبب ينبغي أن نعتبر أن إيداع الصك الستين فرصة لتجديد جهودنا الرامية إلى ضمان التطبيق العالمي للاتفاقية. ولا يزال أمامنا عام لتحسين الجزء الحادي عشر حتى تصبح الاتفاقية بعد نفاذها صكا يحظى بتأييد المجتمع الدولي كله.

والواقع ان هناك اعترافا واسعا بأن أهم أهدافنا يتمثل في أن تصبح الاتفاقية عالمية. وقد رحبت اليابان باعتبارها دولة بحرية تهتم اهتماما كبيرا بالنهوض بالاستقرار والنظام القانوني فيما يتصل بالبحار، بالتدوين الشامل الذي حققته الاتفاقية في صدد كل جوانب استخدام البحار تقريبا، بدءا بحرية الملاحة، ومرورا بالولاية القضائية للدول الساحلية على الموارد البحرية، إلى حماية البيئة البحرية والمحافظة عليها، وإجراء البحوث العلمية، إلخ. لقد سعت اليابان دون كلل في المفاوضات التي جرت في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، إلى اعتماد مجموعة من القواعد التي تطبق على المجتمع كله بتوافق الآراء. ولا نزال نعتقد أن الاتفاقية في مجموعها، على الرغم من نقائص الجزء الحادي عشر، تستحق تقييما ايجابيا. إن الاتفاقية توفر بصفة خاصة امكانية وضع حد للاختلافات في الممارسات الوطنية الناتجة عن التوسيع العشوائي للولاية القضائية للدول الساحلية.

ومن دواعي السرور أن نلاحظ أنه في خلال المشاورات التي أجراها الأمين العام برزت اتفاقات معينة بشأن كيفية التغلب على معظم القضايا المعقدة. وما فتئت اليابان تبدي استعدادها للمساهمة بدور نشط في المشاورات حرصا على التغلب على الصعوبات التي تبدو غير قابلة للحل بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو وبغية التوصل إلى مجموعة من الحلول التي تحظى بالقبول على نطاق واسع.

وفيما يتعلق بعمل اللجنة التحضيرية، لا تزال توجد بعض المسائل التي لم تحل، ويرجع ذلك جزئيا إلى التغيرات السياسية والاقتصادية العالمية التي حدثت

منـــذ إعتماد الاتفاقية، بيد أنه بفضل جهود المشاركين التي لا تكل وروح التعـــاون فيمـــا بينهم، تمكنت اللجنة من اعتماد التقارير الختاميـــة المؤقتة في دورة الربيع في هذا العام. وتجدر الاشارة أيضا إلى أنه في عام ١٩٨٧ عقب تسجيل المجموعـة الأولى من المستثمرين الرواد المؤلفة من روسيا وفرنسا والهند واليابـــان، عقدت اللجنة التحضيرية سلسلة من المشاورات غيـــر الرسمية استعرضت فيهـا الطريقـــة التـــي يتعيـــن علـــى المستثمرين الرواد المسجلين أن يوفوا بالتزاماتهم. وبتاريخ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ وبعد مفاوضـات مكثفـة اعتمد المكتب بالاجمـــاع، متصـــرفا بالنيابـــة عن اللجنة التحضيرية، التفاهم المتعلق بالوفاء بالالتزامات من جانب المستثمرين الرواد المسجلين ودولهم المعتمدة لهم. ومنذ اعتماد هذا التفاهم قامت اليابان والمستثمر الياباني الرائد، "مؤسسة استثمـــار موارد أعماق المحيطات"، بتنفيذ هذه الالتزامات باخلاص. ومن بين الالتزامات الواردة في التفاهم، اقامة برنامج للتدريب. وفي الدورة العاشرة التي عقـــدت في كنغستون في عام ١٩٩٢، اعتمدت اللجنة التحضيرية برنامج التدريب الياباني، وفي الدورة العاشرة المستأنفة التي عقدت في نيويورك تم اختيار ثلاثة مرشحين لهذا التدريب الذي بدأ في أيار/مايو ١٩٩٣.

ويحضر حاليا كل متدرب دورة مدتها ١٠ أشهر في مجال تخصصـــه - أي الجيولوجيـــا، أو الفيزياء الأرضيـــة، أو الهندســـة الالكترونية - تحت اشراف مؤسسة استثمار موارد أعماق المحيطات وادارة المسح الجيولوجي لليابان وذلك في إطار التعاون التقني من جانب وكالة اليابان للتعاون الدولي. ومن المتوقع أن يضطلع المتدربون الثلاثة بدور مركزي في المؤسسة المقبلة.

اسمحـــوا لـــي في الختام أن أكرر أن الـ ١٢ شهرا القادمـــة قـــد تكـــون أكثـــر فترة حاسمة فـــي تاريـــخ المفاوضـــات المتعلقة بقانون البحار التي بدأت منـــذ إنشـــاء اللجنـــة المعنيـــة بالاستخدامات السلمية لقاع البحار والمحيطات وباطن أرضها ونأمل أن تسير المشاورات، التي تجري بناء على مبادرة من الأمين العام، بروح التوفيق والفهم المتبادل حتى تسفر عن نظام أحسن كثيرا لقاع البحار مما يؤدي إلى قبول الاتفاقية من جانب المجتمع الدولي بأكمله.

السيد كيتنغ (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

عند مناقشتنا لهذا القيد في العام المقبل، ستكون إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار قد دخلت حيز النفاذ. ومن ثم، فقد آن الأوان لننظر اليوم في الحالة الراهنة، ولنفكر في الانجازات التي تمثلها الاتفاقية، ولننظر في الصعوبات التي لا يزال علينا أن نتغلب عليها حتى يتسنى تحقيق الإمكانات التي تتيحها الاتفاقية على نحو كامل، ولندرس التحديات الجديدة في نظام البحار التي نشأت بعد إعتماد الاتفاقية قبل ١١ عاما.

عند اعتماد الإتفاقية في ١٩٨٢، قال رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، السفير كومي كوه، ممثل سنغافورة، إن الإتفاقية صك متعدد الأطراف لا يفوقه أهمية سوى ميثاق الأمم المتحدة نفسه. ونيوزيلندا وافقت على تقييم السفير كوه في ١٩٨٢، ونحن لا تزال تؤيد هذا التقييم اليوم.

وأود أن أسلط الأضواء على بعض الإنجازات الأساسية للإتفاقية.

أولا، إنها تسهم في صون السلم والأمن الدوليين. فيرجع للإتفاقية التفضل في إزالة أحد المصادر الرئيسية للتوترات والصراعات المحتملة. فقد استعيض بموجبها عن مجموعة متنوعة من الادعاءات المتضاربة بحقوقه في الحيز المحيطي، بكل ما ينطوي عليه ذلك من إمكانات للنزاع، بحدود متفق عليها بشأن البحر الإقليمي، والمنطقة المتاخمة، والمنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري.

ثانيا، أوضحت الاتفاقية، في مساهمة رئيسية أخرى منها في إزالة مصادر الصراع وفي تسهيل التجارة الدولية، المبادئ المتعلقة بحرية الملاحة من خلال الإعتراف الهام بالحقوق والمسؤوليات المرتبطة بالملاحة في المنطقة الاقتصادية الخالصة، وبنظام المرور البرئ في البحر الإقليمي، وبنظامي المرور العابر، والممرات الدولية لسير السفن.

ثالثا، أقرت الاتفاقية، في مساهمة رئيسية منها في التنمية الاقتصادية للعديد من البلدان؛ بما فيها نيوزيلندا، حقوق الدول الساحلية في مناطق اقتصادية خالصة تمتد المسافة ٢٠٠ ميل و حقوقها في السيادة على الموارد البحرية الحية داخل هذه المنطقة.

رابعا، وهو ما لا يقل أهمية اقتصادية، أقرت

الاتفاقية الإعتراف بسيادة الدول الساحلية على الجرف القاري فيما يتجاوز مسافة ٢٠٠ ميل.

خامسا، كانت الاتفاقية رائدة في إرساء مفاهيم بالغة الحيوية للبيئة وللتنمية المستدامة بانشائها إطارا لصون وإدارة الموارد البحرية الحية في أعالي البحار، تم التشديد فيه على واجب الدول في التعاون في صون الموارد وإحترام مصالح الدول الساحلية وحقوقها، ووضعت به قواعد جديدة لحماية البيئة البحرية من التلوث.

سادسا، تضمنت الإتفاقيات قواعد مفصلة بشأن إجراء البحوث البحرية العلمية.

وهذه القائمة ليست بأي حال قائمة حصرية لإنجازات الإتفاقية، ولكنها توضح أن العالم أصبح مكانا أفضل بكثير نتيجة لعقد اتفاقية ١٩٨٢. ومن الواضح ان للاتفاقية دلالة خاصة بالنسبة للبلدان الجزرية مثل بلدي، وبالنسبة للدول المجاورة لنا في جنوب المحيط الهادئ.

وعلى هذا الضوء، نجد أن من المؤسف أن الإشارات إلى الاتفاقية على مر العقد الماضي، كانت تقترن دائما بالاشارة إلى المأزق المتمثل في جوانب التعدين في قاع البحار العميقة الواردة في الجزء الحادي عشر. ولابد من التسليم بأن الاتفاقية لم توفق إلى حسم عدد صغيرؤ من القضايا المتعلقة بالتعدين في قاع البحار على نحو يكون مرضيا لبعض الدول. ومع ذلك، نرى أن ذلك لا يقلل بأي حالة من الإيجاز الهائل الذي تمثله الإتفاقية في مجموعها.

ومن حسن الحظ، يمكننا هذا العام بأكثر من أي وقت آخر على مر العقد الماضي، أن نتفاءل بشأن حسم الصعوبات المتبقية، المرتبطة بالجزء الحادي عشر، في المستقبل القريب جدا، ويسعدنا الإلتزام المشترك الذي أبدته الدول النامية والدول المتقدمة النمو بايجاد حلول لهذه المشاكل خلال الجولة الأخيرة للمشاورات غير الرسمية التي عقدها الأمين العام.

ونحن نود أن نعرب عن تقديرنا للمستشار القانوني للأمم المتحدة للمساعدة التي قدمها في الحفاظ على زخم هذه الجهود بغية صياغة توافق آراء جديد بشأن قضايا التعدين في قاع البحار. ونود أن نشيد أيضا بالجهود البناءة للمجموعة غير الرسمية للدول النامية والدول المتقدمة النمو التي اجتمعت في الأشهر القليلة الماضية لإعداد وتنقيح وثيقة قد تحسم الصعوبات المتبقية. وهذه الوثيقة التي أصبحت تعرف "بورقة القارب" توفر، في رأينا، أساسا سليما لحل عملي ودائم لمأزق الجزء الحادي عشر وذلك فيما يتعلق بمسائل الشكل والمضمون معا.

ونحن نرى أن علينا أن نتخذ من "ورقة القارب" نصا أساسيا يجري التفاوض حوله في شوط آخر من المشاورات. وبهدى من هذه الوثيقة، وبالعمل بروح بناءة وتعاونية، نعتقد أن اقرار إطار لأنشطة التعدين في قاع البحار في المستقبل يكون عمليا وواقعيا ويحترم المبادئ الأساسية للجزء الحادي عشر، وبخاصة مبدأ التراث المشترك، سيكون أمرا في متناول أيدينا.

إن الاتفاق على الأحكام الواردة في الاتفاقية بشأن أنشطة التعدين في قاع البحار العميقة سيكتسي بالطبع أهمية أكبر من مجرد أهمية موضوعه المباشر، فهو سيفتح الباب للقبول العالمي للإتفاقية في مجموعها. وبالنسبة لنيوزيلندا، التي يساورها القلق بشأن خطر التضعضع التدريجي، للإنجازات الرئيسية للإتفاقية طالما لم يتحقق التصديق عليها على نطاق واسع، فإن ذلك التطور سيكون تطورا حميدا جدا. ونحن نحث كل المشاركين في مفاوضات العام القادم على العمل بحماس من أجل التوصل إلى إتفاق قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ. وسيمكن ذلك البلدان من أمثال نيوزيلندا، التي تؤيد الاتفاقية منذ زمن طويل، ولكن يخالجها القلق إزاء الآثار المترتبة على الأزمة الخاصة بالتعدين في قاع البحار، سيمكنها من المضي قدما والاسراع بالتصديق على الاتفاقية.

ولا بد من القول بأن هذه التطورات لم تأت قبل أوانها. فإن العالم لا يقف ساكنا، ومشاكل البحار ما برحت تزداد بسرعة مزعجة على مر العقد الماضي. والحالة أكثر ما تكون حدة في مجال البيئة وممارسات صيد الأسماك بأسلوب مستدام.

وفي السنوات الأخيرة بدأنا نشهد ظهور جيل جديد من المشاكل المتعلقة بقانون البحار. ومع أن أحكام الاتفاقية توفر إطارا صحيحا، فقد أصبح من الواضح الآن أن التنفيذ السليم لأحكام الاتفاقية في عدد من الميادين يتطلب وضع مزيد من القواعد الأكثر تفصيلا.

ويوضح تقرير الأمين العام A/48/527 و Add.1) تنوع القضايا قيد النظر في عدد من المحافل المختلفة، والعمل الجاري لتوطيد ودعم تنفيذ عدد من أحكام الإتفاقية. وأعمال اللجنة الدولية لمنع التلوث الناجم عن

السفن، والمنظمة البحرية الدولية، وإتفاقية لندن، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمحافل الأخرى التي تتصدى لقضايا التلوث البحري والنفايات الخطرة والنفايات المشعة، إنما هي أمثلة على ذلك.

ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، الذي بدأ في تموز/يوليه، هو مثال آخر على العمل الجاري بشأن تطوير نظام قانون البحار، وفي هذا المؤتمر، قال وزير نيوزيلندا لشؤون مصايد الأسماك ما يلي:

"إن إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بعد إعتمادها بأحد عشر عاما، تعتبر بأكثر من أي وقت مضى إنجازا فذا في تدوين القانون الدولي وتطويره. وهي تشكل ضمانا حيويا لحق كل الدول في إستخدام الحيز البحري والاستفادة من موارد المحيطات. ولكن تجربة عقد قد أوضحت أن أحكامها الخاصة بادارة مصايد الأسماك في أعالي البحار لم يترتب عليها، إجمالا، أثر عملي".

وهذا هو السبب في اشتراكنا في المشاورات غير الرسمية التي أجراها الأمين العام بشأن المسائل المعلقة المتصلة بأحكام الاتفاقية المتعلقة بالتعدين في قاع البحر العميق. وقد انتهت الجولة الأخيرة التي عقدت أثناء الدورة الحالية للجمعية العامة - واستمرت من ٨ الى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر - بنغمة تفاؤل. وتشاطر المشتركون الرأي القائل بأنه قد أحرز تقدم جوهري وأن إمكانيات التوصل الى اتفاق بشأن الجزء الحادي عشر قد تحسنت بشكل ملحوظ.

وقد تقرر - كما يتبين من مشروع القرار بشأن هذا البند - أن تعقد الجولة التالية من المشاورات غير الرسمية في نيويورك في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير الى شباط/فبراير ١٩٩٤، وأن يليها عقد الدورة العادية الثانية عشرة للجنة التحضيرية في كنغستون. ويعبر قرب هذه المواعيد من الجولة الأخيرة من هذه المشاورات غير الرسمية، عن رغبتنا المشتركة في تعجيل خطى هذه المناقشات وتكثيفها.

ولا يود وفدي، في هذه المرحلة، أن يستعرض المسائل التسع التي حددناها والتي نوقشت مناقشة مستفيضة في مشاوراتنا. ونود، مع ذلك، أن نؤكد أننا نشجع كثيرا على الإجراء الذي يرمي الى تحويل أي اتفاق الى صك ملزم قانونا. وبطبيعة الحال، لاحظنا بعناية، في هذا الصدد، الاستعداد المعرب عنه من جانب المشتركين في مشاوراتنا، لتوخي المرونة بشأن شكل ذلك الصك، وبشأن الإجراء الذي سيتبع في اعتماده. ونحن نؤيد هذا الموقف تمام التأييد.

ومع ذلك، يجب أن نسلم، في الوقت نفسه، بأن ما نبتغيه هو اتفاقية تكون في حقيقتها ملزمة قانونا ومفصلة بوضوح - ملزمة قانونا حتى يكون الاتفاق الذي نصل اليه مستقرا ودائما؛ ومفصلة بوضوح حتى يمكننا أن نقلل من إمكانية سوء الفهم فيما يتعلق بأحكامها.

إننا نشيد بالأمين العام وبموظفيه على التقرير المتعلق بالتطورات المتصلة بقانون البحار. وقد أحطنا علما بالأثر الذي سنجم عن بدء سريان الاتفاقية على اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية بقانون البحار وعملها. وفي هذا الصدد، من حسن الحظ حقا، أن اللجنة التحضيرية - تمكنت من استكمال تقاريرها النهائية المؤقتة. ونعرب عن عميق امتناننا للسفير جيسو، رئيس اللجنة، على قيادته الرشيدة وجهوده التي لا تكل في توجيه مداولات اللجنة.

وقد أوضحت الإضافة لتقرير الأمين العام الأنشطة التي يتعين على اللجنة الاضطلاع بها. وبموجب الاتفاقية سيتعين على اللجنة أن تعقد اجتماعا لفريق الخبراء التقنيين الذي سيتولى تقدير الموعد الذي يبدأ فيه الانتاج التجاري للتعدين في قاع البحر العميق. وإذا انتهى الفريق الى أن الانتاج لن يتم لفترة ممتدة، فإن اللجنة بدورها سوف توصي السلطة بالتجاوز لفترة مناسبة عن الرسم السنوي المحدد المستحق الدفع بموجب المرفق الثالث - الفقرة ٣ من المادة ١٣. كما أن اللجنة ستقدم تقاريرها النهائية وستحول ممتلكاتها وسجلاتها الى السلطة الدولية لقاع البحار، ثم تحل اللجنة نفسها بعد ذلك.

وستعقد جمعية السلطة الدولية لقاع البحار أول دورة لها يوم نفاذ الاتفاقية، ومن المقرر أن يعقد اجتماع للدول الأطراف في الاتفاقية في غضون ستة أشهر ابتداء من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

ويضطلع الأمين العام، كما تنص المادة ٣١٩ من الاتفاقية، بوظائفه بموجب المعاهدة. كما أنه سيبدأ وضع الترتيبات لعقد اجتماع للدول الأطراف، لانتخاب أعضاء المحكمة الدولية لقانون البحار واللجنة المعنية

بحدود الجرف القاري، ولوضع قوائم الموفقين والمحكمين وقائمة الخبراء.

ولن تكتسب كل هذه الأنشطة والتطورات مغزاها الحقيقي إلا إذا سوينا خلافاتنا قبل وقت نفاذ الاتفاقية، وكنا على استعداد تام لأن نضطلع بإقامة هذه المؤسسات، على أساس ما توصلنا اليه من تفاهم واتفاقات.

وقد سَّرنا، لدى النظر في تقرير الأمين العام أن نجد أنه يشمل المواضيع الرئيسية المهمة المتعلقة بقانون البحار. فإلى جانب ممارسة الدول والسياسة الوطنية، يتناول التقرير مسألة تسوية النزاعات والمنازعات، والسلامة البحرية وحماية البيئة البحرية، وحفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها.

وفي الفرع المتعلق بالتطورات الإقليمية من التقرير وردت أشارة الى المؤتمر الدولي بشأن الجوانب الاقتصادية والقانونية لإدارة مصائد أسماك التونا المعقود في مانيلا يومي ١٢ و ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢. وقد أسعدنا أن نستضيف ذلك المؤتمر الذي اعتمد "مبادئ مانيلا لإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار". وتعترف مبادئ مانيلا بقيمة استخدام الآليات الإقليمية القائمة حاليا باعتبارها منطلقا لمعالجة قضايا إدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار.

وفي هذا الصدد، نرى أن المؤتمر الأخير المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، يشكل إسهاما مفيدا وبناء في بلوغ هدف حفظ الموارد السمكية العالمية وإدارتها.

إن الوعي المتزايد ببيئتنا غيَّر كثيرا من نظرتنا الى البحار والمحيطات. ومن ثم، فإن مصادقة الجمعية العامة على جدول أعمال القرن ٢١ لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والمتابعة المؤسسية لجدول أعمال القرن ٢١ يمثلان تطورات سارة.

ويناقش التقرير أيضا صناعة النقل البحري، والاتجار غير المشروع بالمخدرات والقرصنة.

وقد أحطنا علما على نحو خاص باستنتاج التقرير الذي يستند الى ما يزيد على ٤٠٠ حادث قرصنة وسطو مسلح أبلغت بها المنظمة البحرية الدولية، بأن الخطر يبلغ أشده في جنوب شرقي آسيا. وإننا ننظر الى هذه المسألة بعين القلق، ونتطلع الى أن تقوم رابطة أمم جنوب شرقي آسيا وكذلك منطقتنا بمعالجة هذه المسألة.

أما موضوع إدارة الفضلات ونقلها والتخلص منها فهو موضوع ذو أهمية حيوية. وفي هذا الصدد نلاحظ أن اتفاقية لندن لعام ١٩٧٢ قد عُدلت في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام لكي تتضمن حظرا دائما على إغراق جميع انواع الفضلات المشعة في البحر. ونرى في ذلك خطوة هامة أخرى في الاتجاه السليم. إلا أننا، ما زلنا نشعر بالقلق لعلمنا أن بعض الدول ستواصل إغراق هذه الفضلات بسبب اعتبارات اقتصادية وغير ذلك من الاعتبارات. ونرى أن هذا السلوك يعبر عن قصر النظر وليس في صالح تلك الدول. كما أنه بالتأكيد ليس في صالح المجتمع الدولي.

نحن ندرك أن النفايات النووية والنفايات الصناعية السمية يقدر أنها لا تشكل أكثر من نسبة تتراوح بين ١٠ و ٢٠ في المائة من إجمالي المواد التي تغرق في البحر، والتي يتكون معظمها من الصرف الصحي الخام، والمبيدات الحشرية، ومتسربات السماد، والنفايات المحمولة جوا. ومن الواضح أنه يتعين على الحكومات أن تواصل جهودها لتقليل حجم هذه المشكلة.

إننا نقف على مشارف قرن جديد، قرن يتسم بتوقعات كبيرة وآمال عريضة، قرن نأمل أن نرى فيه الوفاء بإعلاننا العالمي بأن قاع البحار والمحيطات وموارده تراث مشترك للانسانية. ولعل التاريخ يسجل أننا حفظنا وأدرنا البحار وما تحويه من ثروات بطريقة حكيمة وجيدة لفائدة كل الشعوب، ولخير كوكبنا، ومن أجل المحافظة على كل الكائنات التي تعيش وتتنفس في المحيطات، وكفالة نموها الصحي، ومن أجل التركة السخية التي سنورثها لأجيالنا العديدة المقبلة.

السيد أوزفالد (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

مما لا شك فيه أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، وهي اتفاقية تتعلق بالتدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي، تعتبر من بين المشاريع الطموحة للغاية التي اضطلعت بها الأمم المتحدة حتى الآن. ويمكن رؤية تأثير هذه الاتفاقية في الممارسات الحالية للدول وفي الاتفاقات الثنائية، وفي قرارات وفتاوي محكمة العدل الدولية.

إن اتفاقية قانون البحار متعددة الأوجه: فهي تعالج كل استخدامات المحيطات ومواردها؛ وتنشئ

العديد من الحقوق، وتفرض العديد من المسؤوليات على الدول. والسويد واحدة من ١٥٩ من الدول والكيانات الأخرى التي وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

لهذا تعتبر اتفاقية قانون البحار ذات أهمية كبرى. وقد جسدت بعض أحكام الاتفاقية ما كان بالفعل قانونا عرفيا في عام ١٩٨٢. وخلال العقد المنصرم، توصل قدر دائم التزايد من أحكامها الى ذلك المركز. ومن المرجح أن يستمر هذا التطور.

وقد سبقت الاتفاقية زمانها في بعض المجالات. ويصدق ذلك بشكل خاص في ميدان حماية البيئة البحرية وحفظ الموارد البحرية الحية. لذلك، استطاع مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية أن يعتمد على القواعد التي تتضمنها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لدى وضعه برنامج حماية المحيطات في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١.

وتستهدف أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المتعلقة بحفظ الموارد البحرية الحية في أعالي البحار وفي داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة، تحقيق التنمية المستدامة بيئيا. وفي هذا السياق، ترحب السويد بالوقف الاختياري العالمي لجميع عمليات صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة في أعالي البحار، باعتباره مثلا للاتجاه صوب الثني عن ممارسات الصيد غير المستدامة.

وعلاوة على ذلك، نرى أنه إذا عينت دولة ساحلية حاجة لحماية مواردها في المنطقة الاقتصادية الخالصة من خلال اتخاذ إجراءات خارج المنطقة أو إجراءات تؤثر على حقوق الدول الأخرى في المنطقة الاقتصادية الخالصة، فإن هذه الإجراءات يجب ألا تتخذ من جانب واحد، وإنما تتخذ بالتعاون مع المجتمع الدولي، وعلى أساس مبدأ المراعاة الواجبة باعتباره الأداة الرئيسية التي يسترشد بها. وتجري مناقشة هذه المسائل أيضا في المؤتمر المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

ويجب أن يكون الهدف الذي نتوخاه هو القبول العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وإلا ستكون هناك مخاطرة كبيرة تتمثل في استمرار نظام المصادر متعدد المسارات لقواعد قانون البحار - أي اتفاقيات قانون البحار لعام ١٩٥٨؛ واتفاقية عام ١٩٨٢؛ والاتفاقيات الإقليمية؛ وقواعد القانون العرفي؛ "والولاية القضائية الزاحفة". وستكون هذه حالة مؤسفة للغاية.

على مدى العامين الماضيين، أجرى الأمين العام مشاورات غير رسمية، بمساعدة المستشار القانوني، بهدف تيسير إحراز تقدم بشأن المسائل المتصلة بالجزء حادي عشر من الاتفاقية. ونتيجة لهذه الجهود الدؤوبة والموقف البناء للمجتمع الدولي، يجري الآن حوار من أجل حسم الشواغل المعلقة.

واسمحوا لي، سيدي الرئيس، بأن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن خالص امتنان وفد بلدي لوكيل الأمين العام للشؤون القانونية، السيد فلايشهاور وموظفيه على جهودهم المتفانية طوال السنوات الماضية. وقد تجلت خبرتهم الفنية وكفاءتهم في شتى الاجتماعات التي نظموها وفي التقارير القيمة التي أعدوها.

وأصبح عام ١٩٩٣ عاما حافلا بالأحداث في تاريخ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الذي يمتد ١١ عاما. وفي دورة كينغستون التي عقدت في ربيع هذا العام، استطاعت اللجنة التحضيرية أخيرا أن تختتم عمل اللجان الخاصة الأربع بالموافقة على مشاريع تقاريرها النهائية. لذلك يسرني أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشيد إشادة خاصة بالسفير حوزيه لويس جيسو ممثل الرأس الأخضر على قيادته الممتازة كرئيس للجنة التحضيرية.

ومن المشجع أن التصديق الستين على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أصبح في المتناول. وبالتالي ستدخل الاتفاقية حيز النفاذ في غضون عام على الأكثر. إلا أن هذا يعني أن الدول ستكون ملتزمة بأحكام الاتفاقية على أسس تعاهدية ملزمة لن تزيد كثيرا على ثلث دول العالم. وهذا يؤكد الحاجة الى زيادة دعم الاتفاقية من جانب المجتمع الدولي. وتأمل حكومة بلدي في أن تؤدي المشاورات الجارية تحت رعاية الأمين العام الى اشتراك عالمي في الاتفاقية.

ومن دواعي سرور السويد أن تكون هذا العام من بين مقدمي مشروع القرار المتعلق بقانون البحار، والمعروض علينا الآن. ويتجلى بوضوح في مشروع القرار الأمل بأن تبدأ المشاورات التي أشرت اليها في تاريخ مبكر.

ومن الأهمية بمكان الإبقاء على روح التعاون

التي الهمتنا بعقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، لتمضي بنا الى الخطوة البناءة التالية، ألا وهي اعتماد الجمعية العامة لإعلان يكون مضمونه ملزم قانونيا من أجل التوصل الى ما ينبغي اعتباره هدفنا المشترك، أي اتفاقية مقبولة عالميا لقانون البحار.

ووفد بلدي مقتنع بأن عام ١٩٩٤ سيكون عام إنجازات في هذا الصدد.

السيد موثاورا (كينيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بتاريخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، تسلم الأمين العام للأمم المتحدة صك التصديق الستين لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وبعد أن حصلت الاتفاقية على العدد المطلوب من صكوك التصديق أو الانضمام، فسوف يبدأ سريانها بعد مرور ١٢ شهرا من ذلك التاريخ، وبالتحديد، بعد ١٢ سنة من اعتمادها في مونتيغو باي في جامايكا.

ويسعد وفدي أن يتمكن من المشاركة في مناقشة هذا البند في هذه المناسبة الهامة التي تعتبر تتويجا للجهود التي بدأت منذ ٢٥ عاما لإنشاء نظام قانوني شامل جديد لتنظيم حيز المحيطات. ويشرف كينيا أن تكون من بين الدول الـ ٦٠ الأطراف في تلك الاتفاقية التي نعتبرها أكثر الوثائق إبداعا في هذا القرن. لقد كان هذا النظام الشامل نتاج جهود مدققة لخبراء من أكثر من ١٥٠ بلدا، عملوا كادحين لأكثر من ٩ سنوات من أجل إنشاء نظام عادل ومنصف، نجح في التوفيق بين المصالح المتنافسة لجميع الأمم الكبيرة والصغيرة. ولا عجب أن يكون للاتفاقية أثر سياسي واقتصادي وقانوني عميق، وأن تكون عاملا مؤثرا غلابا في إدارة الدول للشؤون البحرية.

ويعرب وفدي عن امتنانه للتقرير الجاد الذي قدمه الأمين العام في الوثيقة A/48/527 و Add.1، والذي يوفر معلومات حديثة عن ممارسات الدول والتطورات التي حدثت في ميدان قانون البحارز ونلاحظ، بصفة خاصة، الزيادة والتقدم المحرزين في تنفيذ الدول للنظام القانوني، عن طريق اعتماد أو تعديل تشريعاتها وفقا لأحكام الاتفاقية. ونود أن نعرب عن تقديرنا للعاملين الأكفاء في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على تجميع هذه المعلومات عاما بعد عام.

ما فتئت حكومتي تعلق أهمية كبرى على المحيطات ومواردها. ولتحقيق هذا الهدف فإن كينيا، تمشيا مع التزامها بوصفها إحدى الدول التي صدقت على الاتفاقية، أدخلت أحكام هذا النظام الجديد في قوانينها الوطنية، عن طريق إصدار قانون المناطق البحرية، الذي يحدد المناطق التي تمارس عليها السيادة أو الولاية القضائية. وبالإضافة الى ذلك بذلت الحكومة جهودا لإدماج قطاع المحيطات في خطط وبرامج التنمية الوطنية. ونحن نتطلع الى الأمام لزيادة التعاون الدولي في هذا الميدان مع المنظمات الدولية والدول التي تملك قدرات بحرية متقدمة، حتى يمكننا أن نستفيد الى أقصى حد من النظام الذي أرسته الاتفاقية.

ويسعد وفدي أن يلاحظ أن اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار، - التي أنشأها مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار لإعداد القواعد والنظم والإجراءات والهياكل الإدارية والمؤسسية، بالإضافة الى المتطلبات الأخرى اللازمة للمؤسستين اللتين أنشأتهما الاتفاقية - اعتمدت تقريرها الختامي في نيسان/ابريل من هذا العام. وقد شاركت كينيا في العمل القيم للجنة التحضيرية التي وضعت الهياكل الأساسية الضرورية لإدارة المنطقة ومواردها. إن سريان الاتفاقية سيؤثر على برنامج عمل اللجنة التحضيرية في المستقبل. ومن المتوقع، في جملة أمور، أن تنقل اللجنة ممتلكاتها وسجلاتها الى السلطة الدولية لقاع البحار، وأن تحل نفسها عند اختتام الدورة الأولى للجمعية التي ستعقد في تاريخ نفاذ الاتفاقية. ونأمل أن تفيد الانجازات التي تحققت والخبرات التي نمت خلال عمل اللجنة التحضيرية على امتداد السنوات الإحدى عشرة الماضية، العمل المقبل للسلطة على نحو كامل. وفي هذا الصدد، نشيد بصفة خاصة بالرئاسة المتفانية للسفير خوسيه لويس جيسوس ممثل الرأس الأخضر.

ولئن كان التأييد الذي عبرت عنه البلدان الأطراف في الاتفاقية عن طريق التصديق عليها أو الانضمام اليها مصدر ارتياح لوفد بلادي، فإن الضرورة الحتمية لأن تكون لدينا اتفاقية مقبولة عالميا لم تغرب عن بالنا. ومشروع القرار المعروض على الجمعية يحث الدول مرة أخرى على بذل جهود متجددة لتسهيل المشاركة العالمية في الاتفاقية والعمل على تعزيز إنجازات الاتفاقية عن طريق معاهدة تحظى بتصديق واسع النطاق.

إن الحاجة الى تحقيق الصفة العالمية للاتفاقية تكتسي أهمية خاصة وطابعا ملحا ونحن نقترب من تاريخ بدء سريان الاتفاقية. وبصرف النظر عن بعض الأحكام المتعلقة بنظام التعدين في أعماق البحار،

تحظى الاتفاقية بتأييد واسع في كل أوساط المجتمع الدولي. ولكن المشاكل المتعلقة بهذا الجزء صرفت انتباهنا، للأسف، بشكل غير عادل عن الانجازات الشاملة الهامة التي حققتها الاتفاقية.

ومنذ تموز/يوليه ١٩٩٠، وبجهد بذل في الوقت المناسب لتحقيق المشاركة العالمية، أجرى الأمين العام للأمم المتحدة مشاورات غير رسمية لتحديد المسائل التي لا تزال تمنع الدول الصناعية من التصديق على الاتفاقية أو الانضمام اليها، والبحث عن طرق لمعالجة هذه المسائل. ونحن نتفق مع الأمين العام في أن تلك المشاورات ليست مفاوضات مقنعة بشأن الاتفاقية، ولكنها بالأحرى ترمي الى إلقاء الضوء على المواقف المختلفة فيما يتعلق بالمسائل المعلقة بشأن أحكام الاتفاقية المتصلة بالتعدين في قاع البحار.

يسلم وفدي بأن الجولات السابقة أوجدت تفهما بشأن المبادئ الأساسية التي تطبق في حل المسائل المعلقة. وقد شهدنا رغبة متزايدة من جانب جميع الأطراف في معالجة هذه المسائل بالحوار المفتوح. ونحن نؤيد بقوة هذه الجهود التي ترمي الى تحقيق المشاركة العالمية في الاتفاقية، ونحث جميع الدول، وبصفة خاصة الدول التي لم توقع بعد على الاتفاقية، على أن تلتزم بشكل إيجابي بالجهود التي تبذل لحل هذه المشاكل.

ونعتزم، من جانبنا، مواصلة الاشتراك في هذا الحوار بروح بناءة ومتفتحة، وعلى أساس أن جميع الوفود المشاركة في هذه العملية تقبل المبادئ الأساسية للاتفاقية، وبالذات المبدأ القائل بأن المنطقة ومواردها تراث مشترك للبشرية. وعلى أساس هذا المبدأ، ينبغي أن تؤدي نتيجة المشاورات الى تعزيز تماسك الصفقة التي تمثلها الاتفاقية، وبالتالي تحافظ على تكاملها.

السيد ساردنبرغ (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

تعلق البرازيل أهمية خاصة على هذه المناقشة التي تدور في الجمعية العامة بشأن قانون البحار. إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تمثل نموذجا للتعاون الدولي فيما يتصل باستخدام مناطق تغطي أكثر من ثلثي كوكبنا. ويقوم عدد متزايد من البلدان بتعديل تشريعاته الوطنية حتى تتهيأ مع أحكام الاتفاقية. وفي هذا الصدد، يسعدني أن أعلن أن رئيس البرازيل صدق، بتاريخ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، على قانون أقره الكونغرس الوطني، يرتكز على المعايير الواردة في الاتفاقية. ومثل هذه التدابير الوطنية تبرهن مرة أخرى على الأهمية الحيوية للاتفاقية التي ما فتئت تولد أنماطا من الممارسات الثابتة للدول، وتؤثر على عمل المنظمات الدولية وعلى قرارات المحاكم الدولية، على النحو الذي أشار اليه الأمين العام في تقريره الى الجمعية العامة.

وبإيداع صك التصديق الخاص بغيانا، وهي عضو في مجموعة دول امريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، يبدأ سريان الاتفاقية بعد أقل من سنة من الآن.ولئن كنا نرحب بهذا الاتجاه، لا يسعنا إلا أن نعرب عن قلقنا الشديد لأن الاتفاقية لم تلق حتى الآن قبولا عالميا. فلا يزال الجزء الحادي عشر عقبة أمام التصديق أو الانضمام، وبصفة خاصة من جانب الدول المتقدمة النمو التي أعربت عن صعوبات رئيسية فيما يتعلق بجوانب معينة من أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتعدين في أعماق البحار. وبغية إيجاد حل لهذه المشاكل، اتخذ الأمين العام السابق، خافيير بيريز دي كوييار زمام المبادرة بعقد مشاورات غير رسمية لتعزيز الحوار مع الوفود المهتمة، وهي عملية قام الأمين العام السيد بطرس بطرس غالي بمواصلتها وتكثيفها.

خلال الجولات الأخيرة للمشاورات غير الرسمية أحرز تقدم حقيقي صوب التوصل الى حل عملي وواقعي يمكن أن يكفل التوصل الى توافق في الآراء فيما بين الوفود المشتركة في العملية. وقد أدى الإلتزام المتجدد للمشاركين في الحوار ودخول الاتفاقية الوشيك حيز النفاذ الى إجراء مناقشات موضوعية ومفيدة. وفي العام المقبل، نتوقع أن تؤدي المناقشات الى فهم للصياغات المحددة بشأن مجالات القلق المختلفة.

والبرازيل على استعداد كما كانت في الماضي، لأن تشارك مع كل الوفود في العمل بصورة بناءة وبروح متفتحة من أجل تحقيق هدفنا المشترك - وهو المشاركة العالمية في اتفاقية ١٩٨٢. وغني عن البيان أن مبدأ التراث المشترك للإنسانية لا يزال يشكل لب المناقشة.

نتيجة للمشاورات غير الرسمية تتوقع البرازيل أن يتسنى لنا أن نتوصل جميعا الى اتفاق بشأن اعتماد صك لا يؤثر على نص الاتفاقية بصيغتها الراهنة. ونحن نرى أن الاتفاق على تنفيذ الجزء الحادي عشر يخدم المصالح المشروعة للدول التي صدقت على الاتفاقية

ويوفر، في الوقت نفسه، حلا يعزز إمكانات المشاركة في الاتفاقية على نطاق أوسع.

وينبغي الإشادة على نحو خاص بالدكتور كارل أوغست فلايشهاور، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، والسيد جون بيار ليفي، مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، للدور الذي يضطلعان به بكفاءة بالغة.

وإذ ننتقل الى الجوانب الأخرى للاتفاقية، أود أن أعلق باختصار على مؤتمر الأمم المتحدة لأرصدة الأسماك المتداخلة المناطق والكثيرة الارتحال. وتتضمن الاتفاقية، في الجزء السابع منها، مجموعة من القواعد لتنظيم وإدارة وحفظ الموارد الحية في أعالي البحار.

وبالنظر الى الحاجة الزائدة لتنظيم المصايد في أعالي البحار، ترى الدول الساحلية والدول الصائدة للأسماك في أعالي البحار أن من اللازم دعم التعاون الدولي بشأن حفظ وإدارة هذه الأرصدة.

ويتوقع وفد البرازيل أن يتم، نتيجة لهذا المؤتمر، إنشاء نظام فعال لمنع استنزاف هذه الأرصدة التي نحتاج اليها حاجة كبيرة، ونعتقد أنه إذا ما اتخذنا من اتفاقية قانون البحار إطارا أساسيا لعملنا، فسيمكن إحراز تقدم كبير فيما يتعلق باعتماد صك ملزم قانونا.

والبرازيل تشارك في تقديم مشروع القرار المعروض علينا والذي يتضمن بصورة أساسية الأعمال التي تمت في الدورات السابقة للجمعية العامة ويراعي حقيقة أن الاتفاقية ستدخل حيز النفاذ العام القادم.

من المقرر عقد الدورة الثانية عشرة للجنة التحضيرية في شباط/فبراير ، ومن المرجح عقد اجتماع آخر في نيويورك في النصف الثاني من السنة المقبلة. إن العمل المحمود الذي تضطلع به اللجنة التحضيرية يقترب بالفعل من نهايته، وفقا للفقرة ١٣ من تقريرها. والفضل في العمل الناجح للجنة يرجع الى حد كبير، الى المهارات الدبلوماسية للسفير جوزيه لويس جيسوس، ممثل الرأس الأخضر.

وما زال على اللجنة التحضيرية أن تناقش عددا من القضايا. ومن المقرر أن تعد اللجنة، في جملة أمور، قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ، جدول أعمال مؤقتا للدورة الأولى لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار ومجلس السلطة الدولية لقاع البحار، وأن تتقدم حسب الاقتضاء، بتوصيات بشأن جملة أمور منها الميزانية للفترة المالية الأولى للسلطة.

وفضلا عن ذلك، ينبغي للجنة التحضيرية، بوصفها المحفل الرسمي الوحيد المتوخى في الاتفاقية للفترة السابقة لدخولها حيز النفاذ، أن تقيم العمل الذي تم في المشاورات غير الرسمية التي يجريها الأمين العام وأن تتقدم بالتوصيات اللازمة.

إن اتفاقية ١٩٨٢ نتاج رائع للفهم والتعاون الدوليين. وهي تتميز بوصفها أحد الإنجازات المرموقة للغاية في تاريخ الدبلوماسية المتعدد الأطراف. وإنها تمثل أيضا معلما على طريق السعي الى تعزيز القانون الدولي.

وينبغي ألا نعرض للخطر الإنجازات الأكيدة للاتفاقية ويجب ألا يدخر المجتمع الدولي أي جهد لتحويل الروح التي اهتدى بها الممثلون في مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار الى حقيقة واقعة.

ونأمل أن تحتفل الأمم المتحدة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ليس بدخول الاتفاقية حيز النفاذ فحسب، بل أيضا والأهم من ذلك، بحصولها على قبول واسع النطاق وحاسم من المجتمع الدولي في مجموعة.

السيد عبد الله (تونس) (ترجمة شفوية عن الفرنسية):

إن مناقشة مسألة قانون البحار تميزت هذا العام بعنصر أمل جديد، فغيانا أودعت، قبل وقت قصير لا غير، في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، صك تصديقها على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مما يجعل من الممكن دخول الاتفاقية حيز النفاذ، بعد ١٢ سنة من اعتمادها في مونتيغو باي في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٨٢.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأوجه نداء عاجلا الى الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو تنضم اليها أن تفعل ذلك الآن حتى تكفل عالميتها. وتنفيذ الاتفاقية ونجاحها يعتمدان على الاعتراف الدولي بها.

ليس هناك حاجة للتذكير بالأهمية التاريخية لهذا النص. فهذه الاتفاقية، المبتكرة المضمون، تمثل إسهاما في القانون الدولي البحري ليس موضع نزاع، وتشكل معلما هاما على طريق تدوين القانون الدولي. والاتفاقية التي أنشأت نظاما لاستغلال قاع البحار خارج الولاية الوطنية ينص على تشاطر منصف للموارد، عليها دور تضطلع به في إنشاء نظام اقتصادي دولي عادل

ومنصف يحكم المناطق البحرية.

ومفهوم التراث المشترك للإنسانية الذي تتضمنه يمثل بلورة لكل آمال البلدان النامية في عالم أفضل يقوم على السلم والعدل والتقدم للجميع. لهذا السبب، فلئن كانت تونس تفهم الأسباب التي تستند اليها عدد من البلدان في المطالبة بإعادة النظر في بعض جوانب النظام المحدد في الاتفاقية، حتى تتماشى مع الحقائق الاقتصادية والاجتماعية الجديدة، فإنها تؤكد على ضرورة حفظ هذه الروح.

إن المشاورات التي يجريها الأمين العام للأمم المتحدة منذ ثلاثة أعوام الآن بشأن القضايا الموضوعية التي تثير المشاكل للبلدان الصناعية، تمثل، في رأي بلدي، مبادرة ممتازة. مع ذلك، يجب ألا يغيب عن بالنا أن هذه الحقائق من المحتم أن تتغير. ومن ثم، فمن الضروري أن نتخذ موقفا عمليا من المشاكل المتبقية وأن نتجنب تسويتها في عجالة والواقع إن ما نقرره اليوم قد يتبين أنه غير عملي غدا عندما يحين وقت استغلال المعادن المستخرجة من قاع البحار، والذي يتفق كل الخبراء على أنه لن يكون مجديا اقتصاديا وممكنا وتقنيا إلا بعد ٢٠ سنة تقريبا.

وثمة مشكلة أخرى نرى أن لها أهمية مماثلة هي مشكلة الإجراءات التي نطبقها لدى النظر في شواغل البلدان الصناعية المتعلقة بالجزء الحادي عشر من الاتفاقية. ويذكر الأمين العام في تقريره (A/48/527) أنه لم يكن من الممكن التوصل الى اتفاق في هذا الشأن في هذه المرحلة.

ويرى بلدي أن أية تسوية لهذه المسألة يجب أن تقوم على احترام الحقوق المكتسبة للدول التي صدقت على الاتفاقية، وبالتالي التزمت بتنفيذها على المستوى الوطني، وبتعديل تشريعاتها الداخلية وفقا لأحكامها. وهذه التسوية لا بد من أن تتسق أيضا والإجراءات التي نصت عليها الاتفاقية. والواقع أننا نعتقد أن الطريقة المناسبة لتناول المسألة الاجرائية هي اللجوء الى الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية، مع تلافي التفسير الحرفي للمادة ٣١٤ منها.

وغني عن البيان أنه إذا تم التوصل الى اتفاق بعد مشاورات الأمين العام بشأن الجزء الحادي عشر من الاتفاقية وأحكامه ذات الصلة، فإنه لن ينفذ إلا بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

كما أن بدء سريان الاتفاقية في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، سيكون له آثاره على مستقبل عمل اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار. وستشمل مهام هذه المحكمة إعداد جدول الأعمال المؤقت ومشروع النظام الداخلي للدورة الأولى لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار. وسيكون عليها أيضا أن تقدم تقريرها الختامي عن كل المسائل الواقعة في نطاق اختصاصها للجمعية في دورتها الأولى المقرر عقدها في تاريخ بدء سريان الاتفاقية.

وبالنظر الى جدول الأعمال الواسع النطاق، نعتقد أنه ينبغي أن تعقد اللجنة جلستين على الأقل قبل بدء سريان الاتفاقية، لكي تتمكن من إتمام عملها بنجاح. وهذا سيمكن اللجنة أيضا من تقييم المشاورات التي سيكون الأمين العام قد أجراها خلال الأشهر السابقة لذلك.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون أن أعرب عن امتناني للسيد كارل - أوغست فلايشهاور المستشار القانوني للأمم المتحدة، على كم العمل الضخم الذي أنجزه، وأن أتقدم اليه بالتهاني، مرة أخرى، على انتخابه لمحكمة العدل الدولية. وأود أيضا أن أتقدم بشكري للسفير جيسوس، ممثل الرأس الأخضر، على قيادته الحكيمة لأعمال اللجنة التحضيرية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.